وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي اله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا دايما ابدا
الي يوم الدين والحمد لله
رب العلمين
والحمد لله

وكان الفراغ من هذا الكتاب المبارك المسمي
الطريق الجاده الي نيل السعاده يوم الاحد المبارك
عشره من شهر ربيع الاخر من شهور سنه تسعه وثمانين والف

هذا كتاب لو يباع بوزنه ذهبا لكان البايع المغبونا
امام الخسران انك اخذ ذهبا وتارك جوهرا مكنونا

٧ ٤(٢٥٦٤) ٤(١٥٤)

عدة اوراق
اثنين وخمسين

كتاب التبيان في اداب
جملة الدين للشيخ الامام العالم العامل
الناسك العمدة الزاهد العارف الورع محي الدين
ابي ابن شرف بن مري النووي
الشافعي قدس الله روحه ونور ضريحه
وعاد علينا وعلي المسلمين من
بركاته وبركات علومه في
الدنيا والاخره وصلي
الله علي سيدنا محمد
وعلي اله وصحبه
وسلم
امين

والداعي محمد الدماغي الوهابي

الحمد لله تعالي علي طلبه العلم الشريف بالازهر
وجعل مقره بخزينة العلم اعني الخازنة البشاشة
بمنفعوت بدفراة وصلالعة ومراجعة بشرط
رده الي محله ولعن الله من يتسبب في بيعه
او رهنه او سرقته قال تعالي فمن بدله بعدما
سمعه فانما اثمه علي الذين يبدلونه ان الله
سميع عليم حسبنا الله ونعم وكيل ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم وصلي الله علي سيدنا
محمد وعلي اله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الكريم المنان ذي الطول والفضل والاحسان
الذي هدانا للايمان وفضل ديننا على سائر الاديان
ومن علينا بارساله الينا اكرم خلقه عليه وافضلهم لديه
حبيبه وخليله عبده ورسوله محمد صلى الله عليه
مخايد عبادة الاوثان والرمد صلى الله عليه
المعجزة المستمرة على تعاقب الازمان بحر
والانس بجمعهم واخمرتها اهل الزيغ والض
مبيح القلوب اهل البصائر والابصار فان لا يخلق على كثرة
الرد وتغاير الاحيان ويسيره للذكر حتى استظهر
الولدان وضمن حفظه من تطرق التغيير اليه واحد نان دعو
محمد بن محمد الله ما اختلف الملوان ووفق للاعتناء بعلومه
من اصطفاه من اهل الحذق والاتقان فجمعوا فيها من كل
ما ينشرح له صدور اهل الايمان احمده على ذلك وغيره
من نعمه التي لا تحصى خصوصا على نعمة الايمان واساله
المنة علي وعلى جميع احبابي وسائر المسلمين بالرضوان
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة
مخلصة للخلق ان منعقده صاحبها من النيران موصلة
الى سكنى الجنان اما بعد فان الله سبحانه وتعالى
من على هذه الامة زادها الله تعالى شرفا بالدين الذي
ارتضاه دين الاسلام وارساله اليها محمد اخير الانام

عليه

لعله الحذاق

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر

عليه منه افضل الصلوات والبركات والسلام وجمع فيه بجاه
وتعالى جميع ما يحتاج اليه من اخبار الاولين والاخرين والمواعظ
والامثال والاداب وضروب الاحكام وانجح القاطعات
الظاهرات في الدلالة على وحدانيته وغير ذلك ما جات به
رسله صلواته وسلامه عليهم الدامغات لاهل الالحاد الضلال
الطغام وضعف الاجرى تلاوته وامر الاعتناء به والاعظام
وملازمة الاداب معه وبذل الوسع في الاحترام وقد صنف
في فضل تلاوته جماعات من الائمة والاسلام كتبا معروفة
عند اولي النهى والاحلام لكن ضعفت الهمم عن تحفظها
بل عن مطالعتها فصار لا ينتفع بها الا الالحاد من اولي الاجرام
ورايت اهل بلدتنا دمشق حماها الله وسائر بلاد الاسلام
مكثرين من الاعتناء بتلاوة القرآن العزيز تعلما وتعليما وعرضا
ودراسة في جماعات وفرادى مجتهدين بالليالي والايام رزادهم
الله حرصا عليه وعلى جميع انواع الطاعات مزيدين وجه ذي الجلال
والاكرام فدعاني ذلك الى جمع مختصر في اداب حملته واوصاف
حفاظه وطلبته فقد اوجب الله النصيحة لكتابه ومن النصيحة
له بيان اداب حملته وطلابه وارشادهم اليها وتنبيههم عليها
واوثر فيه الاختصار واحاذر التطويل والاكثار وافتتحه من
كل باب على طرف وامر من كل ضرب من ادابه الى بعض اصنافه
فلذلك اذكر الجزء اصائله وان كانت اسانيده بحمد الله عندي
من الحاضرة العتيدة فان مقصودي التنبيه على اصل ذلك

والاشارة بما ذكرته الى ملخذفته من هنالك والسبب في ايثاري
اختصاره ايثاري حفظه وكثرة الانتفاع به وانتشاره تمام وقع
من كتب الاسماء واللغات في الابواب افرده بالشرح والضبط
الوجيز الواضح على ترتيب بين في باب في اخر الكتاب ليكمل الانتفاع
صاحبه ويزول الشك عن طالبه وينديح في ضمن ذلك في خلال
الابواب جمل من القواعد وفوائد من مهمات الفوائد واسند
الاحاديث الصحيحة والصحيفة مضافات الى من رواها من الائمة
الاثبات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم جوزوا العمل
بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني اقتصر على الصحيح
ولم اذكر الضعيف الا في بعض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي
واعتمادي واليه تفويضي واستنادي اساله سلوك سبيل الرشاده
والعصمة من اهل الزيغ والعناد والدواه على ذلك وغيره من
الخير في ازدياد واتحمل الى الله سبحانه وتعالى ان يوفقني
لمرضاته وان يجعلني ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته ويحيدني
لحسن النيات ويسر لي جميع انواع الخيرات ويعينني على انواع المكرمات
ويديمني على ذلك حتى الممات وان يفعل ذلك كله بجميع اخواني
وسايرالمسلمين والمسلمات وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم وهذه فهرست ابواب الكتاب

الباب الاول في اطراف من فضيلة تلاوة القران وحملته

الباب الثاني في ترجيح القراءة القاري على غيره

الباب الثالث في اكرام اهل القران والنهي عن ايذايهم

الباب الرابع في ادب معلم القران

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالازهر

القران ومتعلمه الباب الخامس في ادب حامل القران الباب
السادس في ادب القراءة وهو معظم ذلك الباب السابع في
اداب الناس كلهم مع القران الباب الثامن في الاذكار المسنونة
المستحبة في اوقات واحوال مختلفة الباب التاسع في كتابة
القران واكرام المصحف الباب العاشر في ضبط الفاظ الكتاب

الباب الاول في اطراف من فضيلة تلاوة القران وحملته قال
الله تعالى ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلاة وانفقوا
مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم اجورهم
ويزيدهم من فضله انه غفور شكور وروينا عن عثمان رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم
القران وعلمه رواه ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم
البخاري في صحيحه الذي هو اصح الكتب بعد القران عن عايشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقرا
القران وهو فيه ماهر به مع السفرة الكرام البررة والذي
يقرا القران ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران رواه
البخاري وابو الحسين مسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشيري
النيسابوري في صحيحهما وعن ابي موسى الاشعري رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن الذي
يقرا القران مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل
المومن الذي لا يقرا القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو
ومثل المنافق الذي يقرا القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها
مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة ليس

لهاربح وطعما مر رواه البخاري ومسلم وعن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع اخرين رواه مسلم
وعن ابي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول
لاصحابه رواه مسلم وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لاحسد الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه
انا الليل وانا النهار رواه البخاري ومسلم وروياه ايضا
من رواية عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه لاحسد الا
في اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل
اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها وعن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قرأ حرفا من كتاب الله تعالى فله حسنة والحسنة
بعشر امثالها لا اقول الم حرف الف حرف ولام حرف
وميم حرف رواه ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي
وقال حديث حسن صحيح وعن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الرب
سبحانه وتعالى من شغله القرآن وذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله تعالى
على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذي وقال
حديث حسن وعن ابن عثمان رضي الله عنهما قال قال
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في جوفه
شيء من القرآن كالبيت الخراب رواه الترمذي وقال
حديث حسن صحيح وعن عبد الله ابن عمرو بن
العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت
ترتل في الدنيا فان منزلك عند اخر اية تقرأ وهاه رواه
ابو داود والترمذي والنسائي قال الترمذي حسن صحيح
وعن معاذ بن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من تعلم القرآن وعمل بما فيه البس والداه
تاجا يوم القيامة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت
الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا رواه ابو داود وروى الدارمي
باسناده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
اقرؤا القرآن فان الله لا يعذب قلبا وعى القرآن وان
هذا القرآن مأدبة الله فمن دخل فيه فهو آمن ومن احب
القرآن فليبشر وعن عبد الحميد الجاني قال سألت سفيان
عن الرجل يعز واحب اليك او يقرأ القرآن قال يقرأ القرآن
القرآن لان النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم
القرآن وعلمه الباب الثاني في ترجيح القراءة والقاري على غيرها
ثبت عن ابي مسعود الانصاري البدري رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله
رواه مسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان القراء اصحاب

مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولا كانوا او شبابا
رواه البخاري في صحيحه وسيأتي في الباب بعد هذا الحادث
تدخل في هذا الباب واعلم ان المذهب المختار الذي عليه
من يعتمد من العلماء ان تلاوة القرآن افضل من التسبيح والتهليل
وغيرهما من الاذكار وقد تظاهرت الادلة على ذلك الباب
الثالث في اكرام اهل القرآن والنهي عن ايذائهم قال الله تعالى
ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وقال تعالى
ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه وقال تعالى واخفض
جناحك للمؤمنين وقال تعالى والذين يؤذون المؤمنين
والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا
وفي الباب حديث ابن مسعود وابن عباس المتقدمان في
الباب الثاني وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم
القرآن غير العالي فيه والجافي عنه واكرام ذي السلطان رواه
ابو داود في سننه والبزار في مسنده قال الحاكم ابو عبد الله في
علوم الحديث هو حديث صحيح وعن جابر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد ثم يقول
ايهما اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في اللحد رواه
البخاري وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله عز وجل قال من آذى وليا فقد اذنني بالحرب
رواه البخاري وثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من
صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته وعن الامامين الجليلين

ابي

ابي حنيفة والشافعي رحمهما الله تعالى قالا ان لم يكن العلماء اولياء الله
تعالى فليس لله ولي وقال الامام الحافظ ابو القاسم ابن عساكر رحمه
الله اعلم يا اخي وفقنا الله واياك لمرضاته وجعلنا من

ان لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك ومبغضهم
موت القلب فليحذر معلوم

الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب
اليم الباب الرابع في اداب معلم القرآن ومتعلمه هذا الباب
مع الباب بعده هذا الكتاب وهو طويل منتشر فانا
اشير الى مقاصده ان شاء الله تعالى فصل اول ما ينبغي للمرء
ان يقصد بذلك رضا الله تعالى قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة
اي الملة المستقيمة وفي الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرء ما نوى وهذا الحديث من
اصول الاسلام مر رويناه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ايما
يحفظ الرجل على قدر نيته وعن غيره انما يعطى الناس على قدر
نياتهم مر رويناه عن الاستاذ ابي القاسم القشيري رضي الله عنه
الاخلاص افراد الحق في الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته
التقرب الى الله تعالى دون شيء اخر من تصنع لمخلوق او اكتساب
محمدة عند الناس او محبة مدح من الخلق او معنى من المعاني
سوى التقرب الى الله تعالى قال ويصح ان يقال الاخلاص تصفية الفعل
من ملاحظة المخلوقين وعن حذيفة المرعشي رضي الله عنه قال
الاخلاص استواء افعال العبد في الظاهر والباطن وعن ذي النون
رحمه الله قال ثلاث من علامات الاخلاص استواء المدح والذم من

ونسيان رؤية الاعمال في الاعمال وانتظار ثواب الاعمال في الاخرة
وعن الفضيل ابن عياض رضي الله عنه قال ترك العمل
لاجل الناس رياء والعمل لاجل الناس شرك والاخلاص
ان يعافيك الله منهما وعن سهل التستري رضي الله
عنه قال نظر الاكياس في تفسير الاخلاص فلم يجد واغير
هذا ان تكون حركته وسكونه في سره وعلانيته
لله تعالى وحده لا يمازجه شيء لا نفس ولا هوى ولا دنيا
وعن السري رضي الله عنه لا تقل للناس شيأ ولا تترك
لهم شيأ ولا تكشف لهم شيأ وعن القشيري اقل الصدق
استواء السر والعلانية وعن الحارث المحاسبي رضي
الله عنه قال الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر
له في قلوب الناس من اجل صلاح قلبه ولا يحب اطلاع
الناس على ما قبيل الفجر من حسن عمله ولا يكره اطلاع
الناس على الشيء من عمله فان كراهية ذلك دليل على انه
يحب الزيادة عندهم
خلاف الصديقين وعن
طلبت الله تعالى بالصدق اعطاك مراده تنصرف فيها على
بحاريب الدنيا والاهم واباويل السلف في هذا كثيرة اشرنا
الى هذه الاحرف منها تنبيها على المطلوب وقد ذكرت كلاما من
ذلك مع شرحها في اول شرح المهذب وضممت اليها من اداب
العالم والمتعلم ما لا يستغني عنه طالب العلم فصل وينبغي
ان لا يقصد به توصلا الى غرض من اغراض الدنيا من مال او
رياسة

رياسة او وجاهة او ارتفاع على اقرانه او وثاقة عند الناس
او صرف وجوه الناس اليه او نحو ذلك ولا يشين المقرئ
قراءته بطمع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه
سواء كان الرفق مالا او خدمة وان قل ولو كان على
صورة الهدية التي لو لا قراءته عليه ما اهداها اليه
قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها
وما له في الاخرة من نصيب وقال تعالى من كان يريد
العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد وجعلنا له جهنم
يصلاها مذموما مدحورا وعن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما
مما يبتغى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة
يوم القيامة رواه ابو داود باسناد
صحيح
وعن حذيفة وكعب ابن مالك
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم
ليماري به السفهاء ويكاثر به العلماء او ليصرف به وجوه
الناس اليه فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذي من رواية
كعب ابن مالك وقال ادخله النار فصل وليحذر
كل الحذر من قعدة التكثير بكثرة المشتغلين عليه
والمختلفين اليه وليحذر من كراهية قراءة اصحابه على
غيره ممن ينتفع به وهذه مصيبة يبتلى بها بعض
المتعلمين الجاهلين وهي دلالة بينة من صاحبها على سوء
نيته وفساد طويته بل هي حجة قاطعة على عدم ارادته

بتعليمه لما كره ذلك بل قال لنفسه انما ارادت الطاعة بتعليمه
وقد حصلت وقد قصد بقراءته علي غيري زيادة علم
فلا عيب عليه وقد رويناه في مسند الامام المجمع علي حفظه
ولما نية ابي محمد الدارمي رحمه الله عن علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه قال ياحملة العلم اعملوا به فانما العالم من عمل
بما علم ووافق علمه عمله وسيكون اقوام يحملون العلم لا يجاوز
تراقيهم يخالف علمهم عملهم ويخالف سريرتهم علانيتهم
يجلسون حلقا يباهي بعضهم بعضا حتي ان الرجل ليغضب
علي جليسه ان يجلس الي غيره ويدعه اوليك لا تصعد
اعمالهم في مجالسهم تلك الي الله وقد صح عن الشافعي
رضي الله عنه انه قال وددت ان الخلق تعلموا هذا العلم
يعني علمه ولتنبه علي ان لا ينسب الي حرف منه فضل
وينبغي للمعلم ان يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها
والخلال الحميدة والشيم المرضية التي ارشد اليها من
الزهادة في الدنيا والتقلل منها وعدم المبالاة بها
وباهلها والسخا والجود ومكارم الاخلاق وطلاقة الوجه
من غير خروج الي حد الخلاعة والحلم والصبر والتنزه عن
دني الاكتساب وملازمة الورع والخشوع والسكينة
والوقار والتواضع والخضوع واجتناب الضحك والاكثار من
المزاح وملازمة الوظايف الشرعية كالتنظيف باز الة الاوساخ
والشعور التي ورد الشرع باز التها كقص الشارب وتقليم الاظفار

وتسريح

وتسريح اللحية وازالة الروايح الكريهة ويحذر كل الحذر
من الرياء والحسد والعجب واحتقار غيره وان كان دونه
وينبغي ان يستعمل الاحاديث الواردة من التسبيح والتهليل
ونحوهما من الاذكار والدعوات وان يراقب الله تعالي في
سره وعلانيته ويحافظ علي ذلك وان يكون توكله في
جميع اموره علي الله تعالي فصل وينبغي ان يرفق
بمن يقرأ عليه ويرحب به ويحسن اليه بحسب حالهم
فقد رويناعن ابي هارون العبدي قال كنا في اباسعيد
الخدري فيقول مرحبا بوصية رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال ان الناس لكم تبع وان رجالا يأتونكم من اقطار الارض
يتفقهون في الدين واذا اتوكم فاستوصوا بهم رواه الترمذي
وابن ماجة وغيرهما وروينا نحوه في مسند الدارمي عن ابي
الدرداء رضي الله عنه فصل وينبغي ان يبذل
لهم النصيحة لله وكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم
رواه مسلم ومن النصيحة لله تعالي وكتابه الكريم ان
اكرام قاريه وطالبه وارشاده الي مصلحته والرفق به
ومساعدته علي طلبه بما امكن وتالف قلبه الطالب
وان يكون سمحا بتعليمه في رفق متلطفا محرضا له علي
يذكره فضيلة ذلك ليكون نشاطه
وزيادة رغبته ويزهده في الدنيا ويصيره عن الركون
اليها والاغترار بها والاشتغال بالقرآن

طريقه

الخاسرين وعباد الله العارفين ومن ذلك زينة
الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم فصل
وينبغي ان يعتنوا على الطالب ويعتني بمصالحه
كما عتنى اباه بمصالح ولده في الشفقة عليه والاهتمام
لمصالحه والصبر على جنايته وسوء ادبه ويعذره في
قلة ادبه في بعض الاحيان فان الانسان معرض للنقايص
لاسيما اذا كان صغير السن وينبغي ان يحب له
ما يحب لنفسه من الخير وان يكره له ما يكره لنفسه
من النقص مطلقا وقد ثبت في الصحيحين عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه وعن ابن عباس رضي
الله عنهما اكرم الناس علي جليسي الذي يتخطى
الناس حتى يجلس الي لو استطعت ان لا يقع الذباب
على وجهه لفعلت وفي رواية ان الذباب يقع عليه
فيؤذيني وينبغي ان لا يعظم على المتعلمين بل يلين لهم
ويتواضع معهم وقد جاء في التواضع لاحاد الناس اشيا كثيرة
معروفة فكيف بهولا الذين هم بمنزلة اولاده مع ما هم عليه من
الاشتغال بالقران مع ما لهم من حق الصحبة وتردد هم اليه
وعن ايوب السختياني رحمه الله ينبغي للعالم ان يضع الذباب على
راسه تواضعا لله عز وجل فضل وينبغي ان يؤدب المتعلم على
التدريج بالاداب السنية والشيم المرضية ويرياضه نفسه بالدقايق
الخفية ويعوده

ويعوده الصيانة في جميع اموره الباطنة والجلية
ويحرصه باقي الدوامات له المنكدرات على الاخلاص
والصدق وحسن النيات ومراقبة الله تعالى في
جميع اللحظات ويعرفه ان بذلك تتفتح عليه ابواب
المعارف ويشرح صدره وتشحن من قلبه ينابيع
الحكم واللطايف ويبارك الله في علمه وحاله
ويوفق في اقواله وافعاله فصل تعليم
المتعلمين فرض كفاية فان لم يكن من يصلح الا واحد
تعين عليه فان كان هناك جماعة تحصل التعليم
ببعضهم فامتنعوا اثموا فان قام به البعض سقط
الحرج عن الباقين وان طلب من احدهم وامتنع فالظاهر
الوجوب انه لا يأثم لكنه يكره له ذلك اذا لم يكن له
عذر فصل ينبغي للمعلم ان يكون حريصا
على تعليمهم موثرا لذلك على مصالح نفسه الدنيوية
التي ليست بضرورية وان تفرغ قلبه في اثناء
جلوسه لاقرائهم من الاسباب الشاغلة كلها وهي
كثيرة معروفة وان يكون حريصا على تفهيمهم وان
يعطي كل انسان منه ما يليق به فلا يأثر على فن لا يحتمل
الا كتاب ولا يقتصر على تحمل الزيادة ويأخذهم
باعادة محفوظاتهم ويثني على من ظهرت نجابته
ما لم تحش تحمله بنفرة ولا يحقد عليه فتنه باعجاب
او غيره ومن قصر عنفه فعنفه لطيف ما لم تحش
احدا منهم لبراعة تظهر منه ولا يستكثر فيه ما انعم

وجعل مقره خزينة النخر بجي

وفقه الله تعالى على طلبة العلم بالازهر

الله تعالى عليه فان الحسد الاجانب حرام شديد التحريم فكيف المتعلم الذى هو بمنزلة الولد ويعود من فضيلته الى معلمه فى الاخرة الثواب الجزيل وفى الدنيا الثناء الجميل **فصل** وتقدم فى تعليمهم اذا ازدحموا الاول فالاول فان رضى الاول بتقديم غيره قدمه وينبغى ان يظهر لهم البشر وطلاقة الوجه ويتفقد احوالهم ويسأل عن من غاب منهم **فصل** قال العلماء ولا تمنع من تعليم احد لكونه غير صحيح النية فعل قال سفيان وغيره طلبهم للعلم نية وقالوا طلبنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان يكون الا لله تعالى عاقبته ان صار لله تعالى **فصل** ويصون بدنه فى حال الاداء عن الجشع وجسده عن تعريق ثيابها من غير حاجة ويقعد على طهارة مستقبل القبلة ويجلس بوقار ويكون ثيابه بيضا نظيفه واذا وصل الى موضع مجلسه او غيره فان كان مسجدا جاز له صلى ركعتين قبل ان يجلس سواء كان الموضع مسجدا او غيره فان مسجدا كان الله فاعده بكره الجلوس فيه قبل الصلاة ويجلس متربعا ان شاء او غير متربع وروى ابو بكر ابن ابى داود السجستانى باسناده عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كان يقرئ الناس فى المسجد جالسا على ركبتيه **فصل** ومن اداب المذاكرة ومما يحفظ حفظه ان لا يزال العلم فيذهب الى مكان يليق الى من يعلم منه وان كان المتعلم خليفة فمن دونه بل يتلقون العلم عن كل من كان عنده العلم

رضى

رضى الله عنهم وحكايتهم فى هذا كثيرة مشهورة **فصل** وينبغى ان يكون مجلسه واسعا ليتمكن جلساؤه فيه فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم خير المجالس اوسعها رواه ابو داود فى سننه فى اوائل كتاب الادب باسناد صحيح من رواية ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه **فصل** فى اداب المتعلم جميع ما ذكرناه من اداب المعلم فى نفسه اداب المتعلم ومن اداب ان يجتنب الاسباب الشاغلة عن التحصيل الاشياء التى لا بد منها للحاجة وينبغى ان يطهر قلبه من الادناس ليصلح لقبول القرآن وحفظه واستذكاره فقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب وقد احسن القائل وطب القلب للعلم كما تطيب الارض للزراعة وينبغى ان يتواضع لمعلمه ويراقب معه وان كان اصغر منه سنا واقل شهرة وبسطا وصلاحا وغير ذلك ويتواضع للعلم فيتواضعه بتركه وقد قالوا العلم حرف للعالى كالساحل حرف للمكان العالى وينبغى ان يتعاهد لمعلمه ويشاوره فى اموره ويقبل قوله كالمريض الجاهل يقبل قول الطبيب الناصح الحاذق وهذا اولى **فصل** ولا يتعلم لاجل خلة الخسيسة وظهر دناءته وتحققت معرفة واشتهرت صيانته فقد قال محمد ابن سيرين وحماد بن ابى سليمان وغيرهما من السلف هذا العلم دين

وقف الله تعالى على طلبة العلم بالازهر

فانظروا لما تأخذون دينكم وعليه ان ينظر لمعلمه بعين الاحترام ويعتقد كمال اهليته ورجحانه فانه اقرب الى انتفاعه به وكان بعض المتقدمين اذا ذهب الى معلمه يصدق بش وقال اللهم استر عيب معلمي عني ولا يذهب بركة علمه مني وقال الربيع صاحب الشافعي رضي الله عنهما ما اجترات ان اشرب الماء والشافعي ينظر الي هيبة وروينا عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال من حق العالم عليك ان تسلم على الناس عامة وتخصه دونهم بالتحية وان تجلس امامه ولا تشير عنده بيدك ولا تغمز بعينك ولا تقول قال فلان خلافا لقوله ولا تغتابن عند احد ولا تشار في مجلسه ولا تأخذ بثوبه ولا تلح عليه اذا كسل ولا تعرض ان تشبع من طول صحبته وينبغي ان يتأدب بهذه الخصال التي ارشد اليها علي رضي الله عنه وان يريد غيبة شيخه ان قدر وكان يتعذر عليه فراقه فارق ذلك المجلس

فصل

ويدخل على الشيخ كامل الخصال متنظفا ما ذكرناه في المعلم متطهرا مستعملا للسواك فارغ القلب من الامور الشاغلة وان لا يدخل فيرا استيذان اذا كان الشيخ في موضع يحتاج فيه الى استيذان وان يسلم على الحاضرين اذا دخل ويخصه وان يسلم عليه وعليهم اذا انصرف كما جاء في الحديث فليست الاولى احق من الثانية ولا يتخطى رقاب الناس بل يجلس حيث ينتهي به المجلس الا ان يأذن له الشيخ في التقدم او يعلم من حالهم ايثاره له ولا يقوم احدا

لاحد من موضعه فان اثره عليه لم تبطل افتداء بابن عمر رضي الله عنهما الا ان يكون في قعوده مصلحة للحاضرين او امره الشيخ بذلك ولا يجلس في وسط الحلقة الا لضرورة ولا يجلس بين صاحبين بغير اذنهما وان سبقا اليه فتنحى وفسح لغيره

فصل

وينبغي ان يتأدب بآداب الشيخ وحاضر مجلس الشيخ فان ذلك تأديب الشيخ وصيانة لمجلسه ويقعد بين يدي الشيخ قعود المتعلمين لا قعود المعلمين ولا يرفع صوته رفعا بليغا من غير حاجة ولا يضحك ولا يكثر الكلام من غير حاجة ولا يعبث بيده ولا غيرها ولا يلتفت يمينا وشمالا من غير حاجة بل يكون متوجها الى الشيخ مصغيا الى كلامه

فصل

ومما يتأكد الاعتناء به ان لا يقر على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ وماله واستغراره وغمه وفرحه وجوعه وعطشه ونعاسه وقلقه ونحو ذلك مما يشق عليه او يمنعه من كمال حضور القلب والنشاط وان يغتنم اوقات نشاطه ومن آدابه ان تكمل هيئة الشيخ وسمته وان يعتقد في ذلك من ملازمته واعتقاد كمال مروءته لافعاله وافواله التي ظاهرها الفساد تأويلات صحيحة فما يعتذر عن ذلك الا قليل التوفيق وعدمه واذا اجتاز الشيخ ابتداء هو يا لاعتذار الشيخ واظهار الذنب له والتحسب عليه وذلك ارفع له في الاخرة والدعاء له بالقبول

في عماية الجاهلية ومن صبر عليه آل امره الى عز الاخرة والدنيا ومنه الاثر المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما ذللت طالبا فعززت مطلوبا **فصل** ومن آدابه المتأكدة ان يكون حريصا على التعلم مواظبا عليه في جميع الاوقات التي يمكن فيها ولا يتبع بالتعلل مع تمكنه من الكثير ولا يحمل نفسه مالا يطيق مخافة من الملل وضياع ما حصل وهذا يختلف باختلاف الناس والاحوال واذا جاء الشيخ فلم يجده انتظره ولازم بابه ولا يفوت وظيفته الا لان يخاف كراهة الشيخ لذلك بان يعلم من حاله الاذن في وقت تغيبه وانه لا يتغرا في عشره واذا وجد الشيخ نائما او مشتغلا بمهم لم يستأذن عليه بل يصبر الى استيقاظه وفراغه او ينصرف والصبر اولى كما كان ابن عباس رضي الله عنه وغيره يفعلون وينبغي ان يأخذ نفسه في الاجتهاد في التحصيل في وقت الفراغ والنشاط وقوة البدن وبداهة الخاطر وقلة الشاغلات قبل عوارض باطلة وارتفاع المنزلة فقد قال امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا واجتهدوا في كل اهلستم واتم اتباعا قبل ان تصيروا اساده فانكم اذا صرتم سادة متبوعين استحكم من اجلكم الارتفاع منكم الكبر وكثرة شغلكم وهذا معنى خول الناقص رهم الله تعالى قبل ان تراس فاذا تراست فلا سبيل الى التفقه **فصل** وينبغي ان يسارع باداء ما على الشيخ اول النهار وحديث البيض صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامتي في بكورها وينبغي ان يحافظ على قراءة محفوظه وينبغي

ان لا يؤثر

ان لا يؤثر شيئا به غيره فان الايثار في القرب مكروه بخلاف الايثار بحظوظ النفس فانه محبوب وقد يرى الشيخ المصلحة في الايثار في بعض الاوقات لمعنى يدركه فاشار عليه بذلك امتثل امره وما يجب عليه وتأكد الوصية به ان لا يحسد احدا من رفقته وغيرهم على فضيلة رزقه الله الكريم اياها وان لا يحب بها فضيلته وقد قدمنا ايضا نحو هذا كله في آداب الشيخ وطريقته في نفي العجب ان يذكر نفسه انه لم تحصل ما حصل بحوله وقوته وانما ظهر من فضل الله تعالى ولا ينبغي ان يعجب بشيء لم تخترعه بل وهبه الله تعالى فيه وطريقه في نفي الحسد ان يعلم ان حكمة الله تعالى اقتضت جعل هذه الفضيلة في هذا فينبغي ان لا يعترض عليها ولا يكره حكمة اراد الله تعالى ولم يكرهها **الباب الخامس في آداب حامل القرآن وقد تقدم** جمل منه في الباب الذي قبل هذا ومن آدابه ان يكون على اجمل الاحوال واكرم الخصال وان يرفع نفسه عن كل ما يهين القرآن عنه اجلالا للقرآن وان يكون منصونا على دنيء الاكتساب شريف النفس مترفعا على الجبابرة والجفاة من اهل الدنيا متواضعا للصالحين واهل الخير والمساكين وان يكون سخيا جوادا سكينة ووقارا فقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال يا معشر القراء ارفعوا رؤوسكم فقد وضح لكم الطريق واستبقوا الخيرات ولا تكونوا عيالا على الناس وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

قال ينبغي لحامل القرآن ان يعرف بليله اذا الناس نائمون
وبنهاره اذا الناس مفطرون وبحزنه اذا الناس
يخوضون ويخشوعه اذا الناس يختالون وبخزنه
اذا الناس يفرحون وببكائه اذا الناس يضحكون
وعن الحسن رحمه الله ان من كان قبلكم راوا القرآن
رسائل من ربهم فكانوا يتدبرونها بالليل ويتفقدونها
بالنهار وعن الفضيل بن عياض رحمه الله ينبغي لحامل
القرآن ان لا يكون له حاجة الى احد من الخلق وعنه
انه قال من حدثهم وعنه ايضا حامل القرآن راية الاسلام
فلا ينبغي له ان يلهو مع من يلهو ولا يسهو مع من يسهو
ولا يلغو مع من يلغو تعظيما لحق القرآن **فصل**
ومن اهم ما يوصى به ان يحذر كل الحذر من اتخاذ القرآن
معيشة يكتسب به ما فقد جاء عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن
ولا تاكلوا به ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه وعن جابر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اقرؤا
القرآن قبل ان يأتي قوم يقيمونه اقامة القدح يتعجلونه
ولا يتأخرونه ورواه ابو داود بمعناه من رواية سهل
ابن سعد معناه يتعجلون اجره اما بالدنيا واما بسمعة
ونحوها وعن فضيل بن عمرو رضي الله عنه قال دخل رجلان
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مسجدها فلما سلم الامام
قام رجل فقال ايانا من القرآن فقرا سورة فقال احدهما
انا لله وانا اليه راجعون سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول

يقول سيجيء قوم يسالون بالقرآن فمن سال القرآن
فلا تعطوه وهذا الاسناد منقطع فان فضيل بن عمرو
لم يسمع الصحابة **واما اخذ الاجرة** على تعليم
القرآن فقد اختلف العلماء فيه فحكى الامام ابو سليم
الخطابي رحمه الله منع اخذ الاجرة عليه عن جماعة
من العلماء منهم الزهري وابو حنيفة وعن جماعة
انه يجوز اذا لم يشرط وهو قول الحسن البصري
والشعبي وابن سيرين وعدد عطاء ومالك والشافعي
واحمد ان جوازها اذا شارطه او اسناجره اجارة
صحيحة وقد جاءت بالجواز الاحاديث الصحيحة
واصح من منعها حديث عبادة بن الصامت
انه علم رجلا من اهل الصفة القرآن فاهدى
له قوسا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان سرك
ان تطوق بها طوقا من نار فاقبلها وهو حديث
مشهور رواه ابو داود وغيره باسناد كثيرة من السلف
واجاب المجوزون عن حديث عبادة بجوابين
احدهما ان في اسناده مقالا والثاني انه كان لم يتعلم
بتعليمه فلم يستحق شيئا فاهدى اليه على سبيل
العوض فلم يجز له الاخذ بخلاف من يعقد معه اجارة
قبل التعليم والله اعلم **فصل** ينبغي ان يحافظ على
تلاوته ويكثر منها وكان السلف عادوان يختلفوا
في قدر ما يختمون فيه فروى ابن داود عن بعض
السلف انهم كانوا يختمون في كل شهرين ختمة واحدة

وعن بعضهم في كل شهر ختمة وعن بعضهم في كل عشر ليال
ختمة وعن بعضهم في كل ثمان ليال ختمة وعن الاكثرين
في كل سبع ليال وعن بعضهم في كل ست ليال وعن بعضهم
في كل خمس وعن بعضهم في كل يوم وليلة ختمة ومنهم من كان
يختم في كل يوم وليلة ختمتين ومنهم من كان يختم ثلاثا وختم
بعضهم ثمان ختمات ارباعا لليل وارباعا للنهار وهؤلاء
الذين كانوا يختمون ختمة في اليوم والليلة عثمان بن
عفان وتميم الداري وسعيد بن جبير ومجاهد والشافعي
واخرون رضي الله عنهم ومن الذين كانوا يختمون
ثلاث ختمات سليم بن عتر رضي الله عنه قاضي مصر
في خلافة معاوية رضي الله عنه وقاضي اهل مصر فروى
ابو بكر بن ابي داود انه كان يختم في كل ليلة ثلاث
ختمات وروى ابو عمر الكندي في كتابه في قضاة
مصر انه كان يختم في الليلة اربع ختمات وقال الشيخ
الصالح ابو عبد الرحمن السلمي رحمه الله سمعت الشيخ
ابا عثمان المغربي يقول كان بن الكاتب رضي الله عنه
يختم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع ختمات وهذا
ما بلغنا في اليوم والليلة وروى السيد الجليل احمد
الدورقي باسناده عن منصور بن زاذان عن عباد
التابعين رضي الله عنهم انه كان يختم القرآن فيما
بين الظهر والعصر ويختمه ايضا فيما بين العصر
والغروب ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان
ختمتين وشيوخنا كانوا يختمون العشاء في رمضان الى

ان يصلي

ان بعضهم يصلي الليل وروى بن ابي داود باسناده الصحيح
ان مجاهدا كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب
والعشاء وعن منصور قال كان علي الازدي يختم فيما بين
المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان وعن ابراهيم بن
سعد قال كان ابي يحيي فيما يحيل حبوته حتى يختم القرآن
وجماع الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون لكثرتهم فمن
الصحابة عثمان بن عفان رضي الله عنه وتميم الداري وسعيد
بن جبير ختمة في ركعة في الكعبة واما الذين ختموا في الاسبوع
مرة فكثيرون نقل عن عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود
وزيد بن ثابت وابي بن كعب رضي الله عنهم وعن جماعة
من التابعين كعبد الرحمن بن زيد وعلقمة وابراهيم
رحمهم الله تعالى والاختيار ان ذلك مختلف باختلاف
الاشخاص فمن كان مظهرا لدقيق الفكر لطائف ومعان
فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم ما يقرأه وكذا من
كان مشغولا بنشر العلم وغيره من مهمات الدين
ومصالح المسلمين العامة فليقتصر على قدر لا يخل
بسببه اخلالا بينا هو مرصد له وان لم يكن من هؤلاء
المذكورين فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى
حد الملل والهذرمة وقد كره جماعة من المتقدمين
الختم في كل يوم وليلة ويدل عليه الحديث الصحيح عن
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفقه من يقرأ القرآن
في اقل من ثلاث رواه ابو داود والترمذي والنسائي

وغيرهم قال الترمذي حديث حسن صحيح واما علم
واما وقت الابتداء والختم لمن يختم في الاسبوع فقد روى
ابن ابي داود ان عثمان بن عفان رضي الله عنه كان
يفتتح القرآن ليلة الجمعة ويختمه ليلة الخميس وقال
الامام ابو حامد الغزالي رضي الله عنه في الاحياء الافضل
ان يختم ختمة بالليل وختمة بالنهار ويجعل ختمته النهار
يوم الاثنين في ركعتي الفجر او بعدها ويجعل ختمة الليل
ليلة الجمعة في ركعتي المغرب او بعدها ليستفضل اوقات
النهار واخره وروى ابن ابي داود عن عرفجة الباهلي
قال كانوا يحبون ان يختم القرآن من اول الليل او من
اول النهار وعن طلحة بن مصرف التابعي الجليل قال
من ختم القرآن اية ساعة كانت من النهار رحمت عليه
الملائكة حتى يمسي واية ساعة كانت من الليل صلت عليه
الملائكة حتى يصبح وعن مجاهد رواه الدارمي في مسنده
باسناده عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال اذا وافق
ختم القرآن اول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح وان وافق
ختمة اخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح قال الدارمي هذا
حديث حسن عن سعد وعن حبيب بن ابي ثابت التابعي
انه كان يختم قبل الركوع قال ابن داود وكذا قال
احمد بن حنبل رضي الله عنه وفي هذا الفصل بقايا ستاتي
ان شاء الله تعالى في البيان الاتي **فصل** في المحافظة
على القراءة في الليل ينبغي ان يكون اعتناؤه بقراءة القرآن
في الليل اكثر وفي صلاة الليل اكثر قال الله تعالى من اهل

القرآن

الكتاب امة قائمة يتلون ايات الله انا الليل وهم
يسجدون يؤمنون بالله واليوم الاخر ويامرون بالمعروف
وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات واولئك
من الصالحين وثبت في الصحيح عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي
الليل وفي الحديث الاخر في الصحيح انه صلى الله عليه
وسلم قال يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك
تركه وروى الطبراني وغيره عن سمرة بن سعد رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شرف المؤمن
قيام الليل الاحاديث والاثار في هذا كثيرة وقد
جاء عن بني الاحوص الخشني قال انه كان الرجل يطرق
الفتى طارقا ان شاء فيسمع لاهله دويا كدوي
النحل قال فما هو الا ما شاء الله ما كان اولئك يخافون
وعن ابراهيم النخعي كان يقال اقلوا من الليل ولو حلب
شاة وعن يزيد الرقاشي قال كنا اذا نمت ثم استيقظت
ثم نمت فلا نامت عيناي **قلت** وانما رجحت صلاة
الليل وقرائته لكونه اجمع للقلب وابعد من الشاغلات
والمكيفات والتصرف في الحاجات واخلص من
الرياء وغيرها من الحيطان مع ما جاء الشرع به من
احاديث واخبارات في الليل فان الاسراء برسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ليلا وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينزل ربنا في كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل
فيقول هل من داع فاستجيب له الحديث وفي الدعاء

ليلة وروى صاحب بحجة الاسرار باسناده عن سلمان الاغا
طى قال رايت على بن ابى طالب رضى الله عنه فى المنام
يقول لولا الذين هم وارد يقرءون واحزون لهجروهم
لقد كنت ارضكم من سختكم بحر الائم سوقوهم لان طيعونا
واعلم ان فضيلة القيام بالليل والقراءة فيه حاصل بالقليل
والكثير وكلما كثر كان افضل الا ان تستوعب الليل فانه
مكروه الدوام عليه والان يقوم بعضه وما يدل على حصوله
بالقليل حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشرة
ايات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة كتب من القانتين
ومن قام بالف اية كتب من المقنطرين رواه ابو داود
وغيره وحكى الثعلبى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال
من صلى الليل ركعتين فقد بات لله ساجدا او قائما

فصل فى الامر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه
للنسيان ثبت عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تعاهدوا القرآن فوالذى
نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا من الابل فى عقلها رواه البخارى
ومسلم وعن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انما مثل صاحب القرآن كمثل الابل المعقلة ان
تعاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت رواه البخارى
ومسلم وعن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عرضت على اجور امتى حتى القذاة يخرجها الرجل
من المسجد وعرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنبا اعظم

من

من سورة من القرآن او اية اوتيها رجل ثم نسيها رواه
ابو داود والترمذى وتكلم فيه وعن سعد بن عبادة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قرأ القرآن ثم نسيه
لقى الله عز وجل يوم القيامة اجذم رواه ابو داود والدارمى

فصل فى من نام عن ورده عن عمر بن الخطاب رضى الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه
من الليل او عن شئ منه فقراه ما بين صلاة الفجر وصلاة
الظهر كتب الله له كانما قراه من الليل رواه مسلم وعن
سلمان بن ليسار قال قال ابو عبيد رضى الله عنه عنت
الباوزعة عن وردى حتى اصبحت فلما اصبحت استيقظت
وكان وردى سورة البقرة فرايت فى المنام كان البقرة تطحنى
رواه ابن ابى داود وابن ابى الدنيا عن بعض حفاظ القرآن
انه نام ليلة عن حزبه فاراى فى منامه كان قائلا يقول
عجبت من جسم ومن صحة ومن فتا نام الى الفجر والموت
لا يزين خطواته فى ظلم الليل اذا يسرى

الباب السادس فى اداب القراءة

هذا الباب هو
مقصود الكتاب وهو منتشر جدا وانا اشير الى
اطراف من مقاصده كراهة الاطالة وحثوفا على
قارئه من الملالة فاول ذلك انه يجب على القارئ الا
يخلاص كل قصده ومراعاة الادب مع القرآن
فينبغى ان يستحضر فى نفسه انه مناج الله وبقيا
على حال من يرى الله تعالى فان لم تكن تراه فان الله
تعالى يراه **فصل** وينبغى اذا اراد القراءة ان

يتطيب فمه بالسواك وغيره والاحسن في السواك
ان يكون بعود من اراك ونحوه ويجوز بإصبعه العدان
وبكل ما ينظف به كالخرقة وفي حصوله بالاصبع الخشنة ثلاثة اوجه لاصحاب الشافعي
رضي الله عنهم اشهرها انه لا يحصل والثاني يحصل والثالث
يحصل ان لم يجد غيرها ولا يحصل ان وجد وليس ذا بمعرض
يا بجانب الايمن من فيه وينوي به الايتان
بالسنة قال بعض العلماء يقول عند السواك اللهم بارك
لي فيه يا ارحم الراحمين قال الماوردي من اصحاب
الشافعي يستحب ان يستاك في طاهر الاسنان وبا
وعبر السواك على اطراف اسنانه وكراسي اضراسه
وسقف حلقه امرارا رقيقا قالوا وينبغي ان يقال
يعود متوسط لا شديد اليبوسة ولا شديد الطوبة
فان اشتد يلينه بلا باس باستعمال سواك غيره
باذنه واما اذا كان فمه نجسا بدم او غيره فانه يكره
له قراءة القرآن قبل غسله وهل يحرم قال الروياني من
اصحاب الشافعي عن والده يحتمل وجهان **فصل**
ويستحب ان يقرأ وهو على طهارة كاملة فان قرأ حدثا جاز
باجماع المسلمين والاحاديث كثيرة معروفة قال امام
الحرمين رحمه الله يقال ولا ينبغي ان تكون مكروهة بل
هو تارك للافضل فان لم يجد الماء تيمم والمستحاضة
في الزمن المحكوم بانه طهر حكمها حكم المحدث
واما الجنب والحائض فانه يحرم عليه قراءة القرآن

سواكان

سواكان اية او اقل منها ويجوز لهما اجراء القرآن على
قلبهما من غير تلفظ به ويجوز لهما النظر في المصحف
واسواره على الغلاف واجمع المسلمون على جواز التسبيح
والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من الاذكار للجنب
والحائض قال اصحابنا وكذا اذا قال الانسان خذ
الكتاب بقوة وقصده به غير القرآن فهو جائز وكذا
ما اشبهه قالوا ويجوز لهما ان يقولا عند المصيبة
انا لله وانا اليه راجعون اذا لم يقصد القراءة قال
اصحابنا الخراسيون ويجوز ان يقولا عند ركوب
الدابة سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
وعند الدعاء ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار اذا لم يقصد به القراءة
قال امام الحرمين فان قال الجنب بسم الله والحمد لله
فان قصد القراءة حرم وان قصد الذكر او لم يقصد
شيئا لم يأثم ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته
كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما **فصل**
اذا لم يجد الجنب او الحائض ما يتيمم به تباح له
القراءة والصلاة وغيرهما فان احدث حرمت عليه
الصلاة ولم تحرم عليه القراءة والجلوس في المسجد
وغيرهما مما لا يحرم على المحدث كما اذا اغتسل
ثم احدث وهذا مما يسأل عنه وليتعوذ
ويقال جنب يمنع من الصلاة ولا يمنع من قراءة

القرآن والجلوس في المسجد من غير ضرورة كيف صورته
فيرده صورته ثم لا فرق فيما ذكرنا بين تيمم الجنب
في الحضر والسفر وذكر بعض اصحاب الشافعي انه انما
تيمم في الحضر لاستباح الصلاة ولا يقرأ بعد تيممه ولا يجلس
في المسجد والصحيح جواز ذلك كما قدمناه ولو تيمم
ثم صلى وفرغ ثم رأى ما يلزمه استعماله فانه يحرم عليه
القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل ولو تيمم
وصلى ثم قرأ ثم اراد التيمم لحدث او نفل صحيح او غيره فذلك
فانه لا يحرم عليه القراءة في المذهب الصحيح المختار
وفيه وجه لبعض اصحاب الشافعي انه لا يجوز والمعروف
الاول اما اذا لم يعد الجنب ما ولا تيمما فانه يصلي
لحرمة الوقت على حسب حاله ويحرم عليه القراءة
خارج الصلاة ويحرم عليه القراءة لخارج الصلاة وهي
يحرم عليه ان يقرأ في الصلاة ما زاد على فاتحة الكتاب
وهل يحرم عليه قراءة الفاتحة وجهان اصحيح المختار
انه لا يحرم بل يجب فان الصلاة لا تصح الا بها وهما
حارج الصلاة لضرورة مع الجنابة يجوز القراءة
والثاني لا يجوز بل يأتي بالاذكار التي يأتي بها
العاجز الذي لا يحفظ شيئا من القراءة لان هذا
عاجز شرعا فصار كالعاجز حسا والصواب
الاول وهذه الفروع التي ذكرتها يحتاج اليها
فليعد الشروع فيها وجيز العبارات ولا فاقها
ادلة وتتمات تشرح معروفة في كتب الفقه والله
اعلم

فصل ويستحب ان تكون القراءة في مكان
نظيف مختار وهذا استحبه جماعة من العلماء القراءة
في المسجد لكل جالس في المسجد لكونه حاصلا للمطالعة
وشرف لبقعة وتحصيلا لفضيلة اخرى وهي
الاعتكاف فانه ينبغي لكل جالس في المسجد ان ينوي
الاعتكاف سواء الترخلوسه او قلة بل ينبغي اول
دخوله المسجد ان ينوي الاعتكاف وهذا الادب
ينبغي ان يعتني به ويشاع ذكره ويعرفه الصغار
والعوام فانه مما يغفل عنه واما القراءة في الحمام
فقد اختلف السلف في كراهتها فقال اصحابنا لا يكره
ونقل الامام المجمع على جلالته ابو بكر بن المنذر في
الاشراف عن ابراهيم النخعي ومالك وهو قول عطاء
وذهب الى كراهته جماعات منهم علي بن ابي طالب
رضي الله عنه رواه عبد الله بن داود وحكاه ابن المنذر
عن جماعة من التابعين منهم ابو وائل بن سلمة والشعبي
والحسن والبصري ومكحول وقبيصة بن ابي ذويب
وروينا ايضا عن ابراهيم النخعي وحكاه اصحابنا
عن ابي حنيفة رضي الله عنهم اجمعين قال الشعبي
يكره قراءة القرآن في ثلاثة مواضع الحمام
والمخرج وبيت الرحا وهي تدور عن ابن سيرين
قال لا يذكر الله تعالى الا في مكان طيب والله اعلم
واما القراءة في الطريق فالمختار انها جائزة غير
مكروهة اذا لم يلته صاحبها فان التفت عنها كرهت

كما كره النبي صلى الله عليه وسلم القراءة للشاعر بحاذه من
العلط وروى ابن ابي داود عن ابي الدرداء رضي الله
عنه انه كان يقرأ في الطريق وعن عمر بن عبد العزيز
رحمه الله انه اذن فيها قال ابن ابي داود وحدثني ابو اديس
قال اخبرنا ابن وهب قال سألت مالكا عن الرجل
يصلي من آخر الليل فيخرج الى المسجد ويقرأ من السورة
التي كان يقرأ فيها شيئا فقال ما اعلم القراءة تكون في الطريق
وكره ذلك وهذا اسناد صحيح عن مالك رحمه الله فصل
ويستحب للقارئ في غير الصلاة ان يستقبل القبلة
تعدها في الحديث خير المجالس ما استقبل به القبلة
ويجلس متخشعا باسكينة ووقار ينظر فاراته
ويكون جلوسه وحده في تحسين ادبه وحفوظ
مجلوسه بين يدي معلمه متهذا وهو الاكمل ولو قرأ
قائما او مضطجعا او في دابته او على غير ذلك
من الاحوال جاز ولم اجر ولكن دون الاول قال
الله تعالى ان في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار لايات لاولي الالباب الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم الاية وثبت في
الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم تكون في حجري وانا حائض
فيقرأ القرآن رواه البخاري ومسلم وفي رواية يقرأ
القرآن ورأسه في حجري وعن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه قال لي لو اعلم انك تقرأ في صلاة او قرأ على قارئ

وعن

عن ابي الدرداء

وعن عائشة رضي الله عنها قالت اني اقرأ حزبي وانا
مضطجعة على السرير فصل فاذا اراد الشروع
في القراءة استعاذ بالله فقال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم هكذا اقال الجمهور من العلماء وقال بعض السلف
يتعوذ بعد القراءة لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ
بالله من الشيطان الرجيم فتقدير الاية عند الجمهور اذا
اردت القراءة فاستعذ بالله ثم صفة التعوذ كما ذكرناه وكان
جماعات من السلف يقولون اعوذ بالله السميع العليم من
الشيطان الرجيم ولا باس بهذا ولكن الاختيار هو الاول ثم
ان التعوذ مستحب ليس بواجب وهو مستحب لكل قارئ سواء
كان في الصلاة او غيرها ويستحب في الصلاة في كل ركعة على
الصحيح من الوجهين عند اصحابنا وعلى الوجه الثاني انما
يستحب في الركعة الاولى فان تركه في الاولى اتى به في الثانية
ويستحب التعوذ في التكبيرة الاولى من صلاة الجنازة على اصح
الوجهين فصل وينبغي ان يحافظ على قراءة بسم الله الرحمن
الرحيم في اول كل سورة سوى براءة فان اكثر العلماء قالوا انها اية
حيث كتبت في المصحف وقد كتبت في اوايل السور سوى براءة
فاذا قرأها كان متبعا قراءة الخمسة والسورة فاذا اخر البسملة
كان تاركا لبعض القرآن عند الاكثرين فان كانت القراءة
في وظيفة عليها جعل كالاسبوع والاجزاء التي عليها اوقاف
اواوراق كان الاعتناء بالبسملة اكثر ليتيقن قراءة الخمسة فانه

وجعل مقره بخزينة النجد تجي عفى الله عنه

لنية

ان تركها لم يستحق شيأ من الوقف عند من يقول البسملة من
اول السورة وهذه نعمة تيأكد الاعتناء بها واشاعتها
فصل فاذا شرع في القراءة فليكن شأنه الخشوع
والتدبر عند القراءة والدليل عليه اكثر من ان تحصر
واشهر واظهر من ان ينكر هو المقصود المطلوب وبه ينشرح
الصدور وتستنير القلوب قال الله عز وجل افلا يتدبرون
القرآن وقال تعالى كتاب انزلناه مبارك ليدبروا آياته والاخبار
كثيرة واقاويل السلف فيه شهيرة وقد بلغت جماعة من السلف
يتلون الية واحدة يتدبرونها ويرددونها الى الصباح وقد
ضعف جماعات من السلف عند القراءة ومات جماعات منهم
حال القراءة روينا عن بهز بن حكيم ان زرارة ابن ابي اوفى القاضي
الخليل رضي الله عنه امهم في صلاة بهز فكنت فيمن حمله وكان
احمد بن الحواري رضي الله عنه وهو بريحانة الشام قال
ابو القاسم الجنيد رحمه الله اذا قرئ عنده القراءة يصيح ويصعق
قال ابن ابي داود وكان القاسم ابن عثمان الجوعي رحمه الله
ينكر ذلك علي ابن علي الحواري وكان الجوعي فاضلا من محدثي
اهل دمشق تقدم في الفضل علي ابن الحواري ولذلك الكره ابو
الجوزا وقيس ابن جبير وغيرهما قلت والصواب عدم
الانكار الاعلى من اعترف بانه يفعله تصنعا والله اعلم
وقال السيد الجليل صاحب العلوم والمعارف ابراهيم الخواص
رضي الله عنه دوا القلب عشرة اشياء قراءة القرآن بالتدبر

وخلاء

وخلاء البطن وقيام الليل والتضرع عند السحر ومجالسة
الصالحين فصل في استحباب ترديد الاية وقد
قدمنا في الفصل قبله الحث على التدبر وبيان موقعه
وتأثير السلف به روينا عن ابي ذر رضي الله قال قام النبي
صلى الله عليه وسلم باية يرددها حتى اصبح والاية ان
تعذبهم فانهم عبادك رواه النسائي وابن ماجة وعن
تميم الداري رضي الله عنه انه كرر هذه الاية حتى اصبح
ام حسب الذين اجترحوا السيات ان نجعلهم كالذين امنوا
وعملوا الصالحات الاية وعن حبيب بن حمزة قال دخلت
على اسماء رضي الله عنها وهي تقرأ فمن الله علينا ووقانا
عذاب السموم فوقفت عندها فجعلت تعيدها وتدعوا
فطال علي ذلك فذهبت الى السوق فقضيت حاجتي
ثم رجعت وهي تعيدها وتدعوا ورويت هذه القصة عن
عائشة رضي الله عنها ورد بن مسعود رضي الله عنه رب
زدني علما ورد سعيد بن جبير واتقوا ايوما ترجعون فيه
الى الله ورد ايضا فسوف تعلمون اذ الاغلال في اعناقهم
الاية ورد ايضا ما غرك بربك الكريم وكان الصحاك
اذا تلا لهم من فوقهم ظلل من النار ومن تحتهم ظلل ردد ها
الى السحر فصل في البكاء عند قراءة القرآن
وقد تقدم في الفصل المتقدم بيان ما يحمل على البكاء
في حال القراءة وهو صفة العارفين وشعار عباد الله الصالحين
قال الله تعالى ويخرون للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا

وقد وردت فيه احاديث كثيرة وآثار السلف فمن ذلك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القرآن وابكوا
فان لم تبكوا فتباكوا وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه صلى
الله عليه وسلم صلى بالجماعة الصبح وقرأ سورة يوسف فبكى
حتى سالت دموعه على ترقوته وفي رواية انه كان في صلاة
العشاء فسمعه على بكر فهمنه وفي رواية بكى حتى سمعوا نشيجه
من وراء الصفوف وعن ابي وكيع قال رايت ابن عباس وضع
عينيه مثل الشراك البالي من الدموع وعن ابي صالح قال قدم
ناس على ابي بكر الصديق رضي الله عنه فجعلوا يقرؤون القرآن
فيبكون فقال ابو بكر رضي الله عنه هكذا كنا وعن هشام
قال ربما سمعت بكاء محمد بن سيرين في الليل وهو في الصلوة
والآثار في هذا كثيرة لا يمكن حصرها وفيما اشرنا اليه ونبهنا
عليه كفاية والله اعلم قال الامام الحبر حامد الغزالي البكاء مستحب
مع القراءة وعندها قال وطريق تحصيله ان يحضر
قلبه الحزن بانه يتامل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد
والوثائق بالعهود ثم يتامل تقصيره في ذلك فان لم يحضره
حزن وبكاء كما يحضر الحراص فليبك على فقد ذلك فانه
من اعظم المصايب فصل وينبغي ان يرتل
قراءته وقد اتفق العلماء على استحباب الترتيل قال الله تعالى
ورتل القرآن ترتيلا وثبت عن ام سلمة رضي
الله عنها انها نعتت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قراءة
مفسرة حرفا حرفا رواه ابو داود والترمذي والنسائي

قال

قال الترمذي حديث حسن صحيح وعن معوية بن قرة عن
عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته فقرا سورة الفتح فرجع
في قراءته رواه البخاري ومسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما
لان اقرا سورة ارتلها احب الي من ان اقرا القرآن كله
وعن مجاهد انه سئل عن رجلين قرا احدهما البقرة وآل عمران
والآخر قرا البقرة وحدها ومنهما وركوعهما وسجودهما
وجلوسهما سواء قال الذي قرا البقرة وحدها افضل وقد نهى
عن الافراط في الاسراع وسمي الهذ وثبت عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه ان رجلا قال له اني اقرا المفصل
في ركعة واحدة فقال عبد الله هذا كهذ الشعر ان اقواما
يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن اذا وقع في القلب
فرسخ فيه نفع رواه البخاري ومسلم وهذا لفظ مسلم في احدى
رواياته قال العلماء الترتيل مستحب للتدبر ولغيره قالوا
ولهذا يستحب الترتيل للاعجمي الذي لا يفهم معناه لان ذلك اقرب
الى التوقير والاحترام واشد تاثيرا في القلب فصل
ويستحب اذا مر باية رحمة ان يسال الله تعالى من فضله واذا
مر باية عذاب ان يستعيذ من الشر من العذاب او يقول اللهم
اني اسالك العافية او اسالك العافية من كل مكروه ونحو ذلك
واذا مر باية تنزيه لله سبحانه وتعالى نزهه فقال سبحانه وتعالى
او تبارك وتعالى وجلت عظمة ربنا فقد صح عن حذيفة بن اليماني

رضي الله عنهما قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع بها عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلا اذا مر بآية فيها تسبيح سبح واذا مر بسؤال سأل واذا مر بتعوذ تعوذ رواه مسلم في صحيحه وكان سورة النساء في ذلك الوقت متقدمة على آل عمران قال اصحابنا رحمهم الله تعالى ويستحب هذا السؤال والاستعاذة والتسبيح بكل قراءة سواء كان في الصلاة او خارجا منها قالوا ويستحب ذلك في الصلاة للامام والمأموم والمنفرد لانه دعا فاستنوا فيه كالتأمين عقيب الفاتحة وهذا الذي ذكرناه من استحباب السؤال والاستعاذة هو مذهب الامام الشافعي وجماهير العلماء رحمهم الله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يستحب ذلك بل يكره في الصلاة والصواب قول الجماهير لما قدمناه فصل ومما يعتني به ويتأكد الامر به احترام القرآن من امور قد يغفل عنها بعض الغافلين العاريين الجاهلين فمن ذلك اجتناب الضحك واللغط والحديث في خلال القرآن الا لما يقطع اليه ويستدل امر الله تعالى قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون وليتأكد بما رواه ابن ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا قرأ القرآن لا يتكلم حتى يفرغ مما اراد ان يقرأه رواه البخاري في صحيحه وقال لم يتكلم حتى يفرغ منه ذكره في كتاب التفسير في قول الله تعالى نساؤكم حرث لكم ومن ذلك العبث وغيره فانه ينافي ويسحانه

وتعالى

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر

وتعالى فلا يعبث بين يديه ومن ذلك النظر الى ما يلهي ويبعد الذهن وافتح من هذا كله النظر الى ما لا يجوز النظر اليه كالامرد وغيره فان النظر الى الامرد الحسن من غير حاجة حرام سواء كان بشهوة او بغير شهوة سواء أمن الفتنة او لم يأمن منها هذا هو المذهب الصحيح المختار عند العلماء وقد نص الامام الشافعي على تحريمه ومن لا يحصى من العلماء ودليله قول الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ولا شك في معنى المرآة بل ربما كان بعضها اكثر منهم احسن من كثير النساء ويتأكد من اصحاب القريبة ويسهل من طريق الشرع في حقه ما لا يسهل في حق المرآة وكان يحرمه واقاويل السلف في التنفير منهم اكثر من ان يحصر وقد سموهم الانتان لكونهم مستقذرين شرعا واما النظر اليه في حال البيع والشراء والاخذ والعطاء والتطبيب والتعليم ونحوها من مواضع الحاجة فجائز للضرورة ولكن يقتصر الناظر على قدر الحاجة ولا يديم النظر من غير ضرورة فكذا المعلم انما يباح له النظر الذي يحتاج اليه ويحرم عليهم في كل الاحوال النظر بشهوة واختص هذا بالامرد بل يحرم على كل مكلف النظر بالشهوة الى كل احد رجلا كان او امرأة محرما كانت المرأة او غيرها الا الزوجة والمملوكة التي يملك والاستمتاع بها قال اصحابنا يحرم النظر بالشهوة الى محارمه كبنته وامه والله اعلم وعلى الحاضرين مجلس القراءة اذا اراد

الرتبة

شيا من هذه المنكرات المذكورة وغيرها ان ينهوا عنه
على سبيل الامكان بالتغيير لمن قدر وباللسان لمن عجز
عن اليد وقدر على اللسان والا فلينكر بقلبه والله اعلم
فصل لا يجوز قراءة القرآن بالعجمية سواء احسن
العربية او لم يحسنها سواء كان في الصلاة او في غيرها
فان قرأها في الصلاة لم تصح صلاته وهذا مذهبنا وهو
مذهب مالك واحمد وداود وابي بكر ابن المنذر وقال ابو
حنيفة يجوز ذلك وتصح به الصلاة وقال ابو يوسف ومحمد
يجوز لمن لم يحسن العربية ولا يجوز لمن احسنها فصل
يجوز قراءة القرآن بالقراءات السبع المجمع عليها ولا يجوز
بغير السبع ولا بالروايات الشاذة المنقولة عن القراء السبع
وسيأتي في الباب السابع ان شاء الله تعالى بيان اتفاق الفقهاء
على استتابة من قرأ بالشواذ وقرأ بها قال اصحابنا وغيرهم
لو قرأ بالشواذ في الصلاة بطلت صلاته ان كان عالما وان كان
جاهلا لم تبطل ولم يحسب تلك القراءة وقد نقل الامام ابو
عمرو ابن عبد البر الحافظ اجماع المسلمين على انه لا يجوز القراءة
بالشواذ وانه لا يصلي خلف من يقرأ بها قال العلماء فمن قرأ
بالشاذ ان كان جاهلا به او يتعلم عرف ذلك فان عاد اليه او
كان عالما به عوقب تعزيرا بليغا الى ان ينتهي عن ذلك ويجب على
كل متمكن من الانكار عليه ومنعه الانكار والمنع فصل
اذا ابتدأ بقراءة احد القرآن ان يستمر على تلك القراءة بها ما دام
الكلام

الكلام مرتبطا فاذا انقضى ارتباطه فله ان يقرأ بواحدة من السبعة
والاولى دوامه على الاولى في ذلك المجلس فصل قال
العلماء والاحسن ان يقرأ على ترتيب المصحف فيقرأ الفاتحة
ثم البقرة ثم آل عمران ثم ما بعدها على الترتيب وسواء قرأ
في الركعة الصلاة او في غيرها حتى قال بعضهم اذا قرأ في
الركعة الاولى سورة قل اعوذ برب الناس يقرأ في الثانية بعد
الفاتحة من البقرة قال بعض اصحابنا ويستحب اذا قرأ
سورة ان يقرأ بعدها ما يليها ودليل هذا ان ترتيب المصحف
انما جعل هذا الحكم فينبغي ان يحافظ عليها الا ما ورد الشرع
في استثنائه كصلاة الصبح يوم الجمعة يقرأ في الاولى الم السجدة
وفي الثانية هل اتى وصلاة العيد في الاولى ق وفي الثانية اقتربت
الساعة وركعتي سنة الفجر في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية
قل هو الله احد والمعوذتين ولو خالف الموالاة فقرأ سورة في
الاولى او خالف الترتيب فقرأ سورة ثم قرأ سورة قبلها جاز
فقد جاءت بذلك الآثار كيف وقد قرأ عمر رضي الله عنه في الركعة
الاولى من الصبح بالكهف وفي الثانية بيوسف وقد كره جماعة
مخالفة ترتيب المصحف روى ابن ابي داود عن الحسن انه كان
يكره ان يقرأ القرآن الا على تاليفه في المصحف وباسناده
الصحيح عن ابن مسعود انه قيل له ان فلانا يقرأ القرآن
منكوسا فقال ذاك منكوس القلب واما قراءة السورة منكوسا
من اخرها الى اولها ممنوع منعا مؤكدا فانه يذهب بعض

ضروب الاعجاز ويزيل حكمة ترتيب الايات وقد روى
ابن ابي داود عن النخعي الامام التابعي الجليل والامام
مالك ابن انس انهما كرها ذلك وانما لك كان بعيد ويقول
هذا عظيم وانما تعليم الصبيان من اخر المصحف الى اوله
فحسن ليس من هذا الباب فافهم ذلك قراءة متفاصلة
في ايام متعددة مع مافيه من تسهيل الحفظ عليهم
والله اعلم فصل قراءة القرآن من المصحف افضل
من قراءته عن ظهر قلب لان النظر في المصحف عبادة
مطلوبة فيجتمع النظر والقراءة قاله القاضي حسين من
اصحابنا وابو حامد الغزالي وجماعة من السلف ونقل القراءة
في الاحيان كثيرين من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرؤن من
المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف وروى
ابن ابي داود القراءة في المصحف عن كثيرين من السلف والقراءة
فيه خلافا ولو قيل انه تختلف باختلاف الاشخاص فيختار
القراءة في المصحف لمن استوى خشوعه وتدبره في حالتي
القراءة في المصحف وعن ظهر القلب ويختار القراءة عن ظهر القلب
لمن يكمل خشوعه ويزيد خشوعه وتدبره لو قرأ في المصحف
لكان قولا حسنا والظاهر ان قول السلف وفعلهم محمول على
هذا التفصيل فصل في استحباب قراءة الجماعة
مجتمعين وفضل القارئين من الجماعة والتابعين وبيان
فضيلة من جمعهم عليها وحضهم وندبهم اليها اعلم ان قراءة

الجماعة مجتمعين مستحبة بالدلايل الظاهرة وافعال
السلف والخلف المتظاهرة فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
من رواية ابي هريرة وابي سعيد الخدري رضي الله عنهما
انه قال من قوم يذكرون الله لا يحفهم الملايكة وغشيتهم
الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده
قال الترمذي حديث حسن صحيح وعن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اجتمع قوم في بيت من
بيوت الله يتلون كتاب الله تعالى ويتدارسونه بينهم
الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملايكة
وذكرهم الله فيمن عنده رواه مسلم وابو داود باسناد صحيح
عن البخاري ومسلم وعن معاوية رضي الله عنه انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما على حلقة من اصحابه فقال
ما يجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للاسلام
ومن علينا به فقال لهم اتاني جبريل عليه السلام فاخبرني
ان الله تعالى يباهي بكم الملايكة رواه مسلم والترمذي
والنسائي وقال الترمذي حديث حسن والاحاديث في هذا
كثيرة وروى الدارمي باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال من استمع الى اية من كتاب الله تعالى كانت له نورا وروى ابن
ابي داود ان ابا الدرداء كان يدرس القرآن معه نفر يجزؤن جميعا
وروى ابن ابي داود فعل الدراسة مجتمعين عن جماعات من
افاضل السلف والخلف وقضاة المتقدمين وعن حسان ابن عطية

الاوزاعي رحمهما قالا اول من احدث الدراسة بجامع دمشق هشام
ابن اسماعيل في قدومه على عبد الملك واما ما روى ابن ابي
داود عن الضحاك بن عبد الرحمن ابن عزرب انه انكر هذه
الدراسة قال ما رايت ولا سمعت وقد ادرك اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعني ما رايت احدا فعلها وعن ابن وهب
قال قلت لمالك رايت القوم يجتمعون فيقرؤن سورة واحدة
حتى يختموها فانكر ذلك وعابه وقال ليس هكذا كان يصنع
الناس انما كان يقرأ الرجل على الاخر يفرضه فهذا الانكار
منهما مخالف لما عليه السلف والخلف وما يقتضيه الدليل
فهو متروك والاجماع دعلى ما تقدم من استحبابها لكن للقراءة
في حال الاجتماع شروط قد منا ها ينبغي ان يعتنى بها
والله اعلم واما فضيلة من يجمعهم على القراءة فقد نصوص
كثيرة كقوله صلى الله عليه وسلم الدال على الخير كفاعله وقوله
صلى الله عليه وسلم ان يهدي الله بك رجلا خير لك من حمر النعم
والاحاديث فيه كثيرة وقد قال الله تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى وهي شك عظيم اجر الساعي في ذلك فصل
في الاذكار وهو ان يجتمع جماعة يقرا بعضهم عشرا او اجزاء
او غير ذلك من حيث انتهى الاول ثم يقرا الاخر وهذا جائز
حسن وقد سئل مالك رضي الله عنه فقال لا باس به والله اعلم
فصل في رفع الصوت بالقراءة وهذا فصل مهم ينبغي ان
يعتنى به اعلم انه جاءت احاديث كثيرة وفي الصحيح وغيره دالة على

استحباب

استحباب رفع الصوت بالقراءة وجاءت ايضا دالة على
استحباب الاخفاء وخفض الصوت وسنذكر منها
طرفا نشير فيه اشارة الى اصلها ان شاء الله تعالى
قال ابو حامد الغزالي رحمه الله تعالى وغيره من
العلماء وطريق الجمع بين الاخبار والآثار المختلفة في هذا
ان الاسرار ابعد من الرياء فهو افضل في حق من يخاف
ذلك فان لم يخف الرياء فالجهر ورفع الصوت افضل لان
العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعدى الى غيره والنفع
المتعدي افضل من النفع اللازم ولانه يوقظ قلب
القاري ويجمع همه الى فكره فيه ويصرف سمعه اليه ويطرد
النوم ويزيد النشاط ويوقظ غيره من نائم وغافل
ويبسط قالوا فهذه جملة ما حضره شيء من هذه النيات فالجهر
افضل فاذا اجتمعت هذه النيات تضاعف الجهر قال الغزالي
فلهذا قلنا القراءة في المصحف افضل فهذا احكم المسئلة فاما
الآثار فكثيرة فانا اشير الى اطراف من بعضها روى في الصحيح
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت
يتغنى بالقرآن يجهر به رواه البخاري ومسلم ومعنى اذن
استمع وهو اشارة الى الرضا والقبول وعن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال له لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود رواه البخاري

ومسلم وفي رواية لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
له لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود وروى مسلم
ايضا من رواية بريدة من رواية ابن الحصين وعن
فضالة ابن عبيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لله اشد اذنا الى الرجل الحسن الصوت
بالقرآن من صاحب القينة الى قينته رواه ابن ماجة
وعن ابي موسى ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني لاعرف اصوات رفقة الاشعريين بالليل حين يدخلون
واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم
ار منازلهم حين نزلوا بالنهار رواه البخاري ومسلم وعن
البراء ابن عازب رضي الله عنه قال قال رسول صلى الله
عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم رواه ابو داود والنسائي
وغيرهما وروى ابن ابي داود عن علي رضي الله عنه انه
سمع قصة ناس في المسجد يقرون القرآن فقال طوبى لهؤلاء
كانوا احب الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اثبات
الجهر احاديث كثيرة واما الاثار عن الصحابة والتابعين من
اقوالهم وافعالهم فاكثر من ان نحصرها وانشر من ان يذكر
وهذا كله فيمن لا يخاف رياء ولا اعجابا ونحوهما من القبائح
ولا يؤدي جماعة بتلبيس صلوتهم وتخليطها عليهم وقد نقل
جماعة من السلف اختيار الاخفاء لخوفهم مما ذكرناه فعن الاعمش
قال دخلت على ابراهيم وهو يقرأ في المصحف فاستاذن عليه

رجل

رجل فغاظه وقال الا ترى هذا الى اقرأ كل ساعة وعن ابي
العالية قال كنت جالسا مع اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورضي عنهم فقال رجل قراءة الليلة كذا فقالوا هذا
حفظ منه ويستدل لهؤلاء بحديث عقبة بن عامر رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر
بالصدقة رواه ابو داود والنسائي والترمذي قال
الترمذي حديث حسن قال الترمذي معنى هذا الحديث
ان الذي يسر قراءة القرآن افضل من الذي يجهر بها لان
صدقة السر افضل عند اهل العلم من صدقة العلانية
قال واما معنى هذا عند اهل العلم لكي يامن الرجل من
العجب لان الذي يسر بالعمل لا يخاف عليه العجب بما يخاف
عليه من علانيته قلت وكل هذا موافق لما تقدم تقريره
في اول الفصل من التفصيل وانه ان خاف بسبب الجهر
شيئا مما يكره لم يجهر وان لم يخف استحب الجهر لما قدمناه
ولما يحصل فيه من نفع غيرهم والله اعلم فصل
في استحباب تحسين الصوت بالقرآن اجمع العلماء رضي
الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين
ومن بعدهم من علماء الامصار ائمة المسلمين على استحباب
تحسين الصوت بالقرآن واقوالهم وافعالهم في غاية
الشهرة فنحن مستغنون عن نقل شيء من افرادها ودلا

يل

هذا من حديث مرسل البيه صلى الله عليه وسلم مستفيضه
عند الخاصة والعامة لحديث زينوا القران باصواتكم
وحديث لواعلم انه يحزمار او حديث ما اذن الله وحديث
اشد اذنا وقد تقدمت كلها في الفصل السابق وتقدم
في فصل الترتيل حديث عبد الله ابن معقل في ترجيع
النبي صلى الله عليه وسلم القراءة وحديث سعد ابن ابي
وقاص وحديث ابي امامة رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من لم يتغن بالقران فليس منا
رواه ابو داود باسنادين صحيحين وفي اسناد سعد
اختلاف لا يضر قال جمهور العلماء معنى لم يتغن لم
يحسن صوته وحديث البراء رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا في العشا بالتين والزيتون
ما سمعت احدا احسن صوتا منه رواه البخاري ومسلم
قال العلماء رحمهم الله فيستحب تحسين الصوت بالقراءة
وترتيبها ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فان
افرط حتى زاد حرفا او اخفاه فهو حرام واما القراءة
بالالحان فقد قال الشافعي رضي الله عنه في موضع
يكرهها وقال في موضع لا اكرهها قال اصحابنا ليست
على قولين بل هو تفصيل فان افرط في التمطيط
مجاوزا الحد فهو الذي كرهه وان لم يجاوز فهو الذي لم يكرهه
قال اقضى القضاة في كتابه الحاوي القراءة بالالحان الموضوعة

ان

ان اخرجت لفظ القران عن صيغته بادخال حركات
فيه او اخراج حركات منه او قصر ممدود او مد
مقصور او تمطيط يخفي به اللفظ او يلتبس به
المعنى فهو حرام يفسق به القاري ويأثم به المستمع
لانه عدل به عن نهج القويم الى الاعوجاج والله تعالى
يقول قرانا عربيا غير ذي عوج قال وان لم يخرج اللحن
عن لفظه وقراته على ترتيله كان مباحا لانه زاد
بالحانه في تحسينه هذا كلام اقضى القضاة وهذا
القسم الاول من القراءة بالالحان المحرمة مصيبة ابتلي
بها بعض العوام والجهلة والطغاة الغشمة الذين يقرؤن
على الجنائز وفي بعض المحافل وهذه بدعة محرمة
ظاهرة يأثم كل مستمع بها تحاكما له اقضى القضاة ويأثم
كل قادر على ازالتها وعلى النهي عنها اذا لم يفعل ذلك
وقد بذلت فيها بعض قدرتي فاراحوا من فضل الله
الكريم يوفق لازالتها من هو اهل لذلك وان يجعله في
عافية قال الشافعي في مختصر المزني رحمهما الله
وكيف صوته باي وجه كان قال واحب ما يقرا احدا
وتحزينا قال اهل اللغة يقال حدرت القراءة اذا ادرجتها
ولم مططها ويقال فلان يقرا بالتحزين اذا ارق صوته وقد
روى ابن ابي داود باسناده عن ابي هريرة انه قرا اذا
الشمس كورت فحزنها سئل الربيع وفي سنن ابي داود وقيل

لابن ابي مليكة ارايت اذا لم يكن حسن الصوت قال يحسنه ما استطاع فصل في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت اعلم ان جماعات من السلف كانوا يطلبون من اصحاب القراءة الاصوات الحسنة ان يقرؤا وهم يستمعون وهذا متفق على استحبابه وهو عادة الاخيار والمتعبدين وعباد الله الصالحين وهو سنة ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد صح عنه عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا علي القرآن فقلت ما اقرا عليك وهو عليك انزل قال اني احب ان اسمع من غيري فقرات عليه سورة النساء حتى جيت الى هذه الاية فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجيئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الان فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان رواه البخاري ومسلم ورواه الدارمي وغيره باسانيدهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان يقول لابي موسى الاشعري ذكرنا ربنا فنقرا عنده والاثار في هذا كثيرة معروفة وقد مات جماعة من الصالحين بسبب قراءة من سالوه القراءة والله اعلم وقد استحب العلماء ان يستفتح مجلس حديث النبي صلى الله عليه وسلم وختم القراءة بقراءة قاري حسن الصوت ما تيسر من القرآن ثم ينبغي للقاري في هذه المواطن ان يقرا ما يتعلق بالمجلس ويناسبه وان يكون قراءته في اثناء

الخوف

الخوف والرجاء والمواعظ والترهيب في الدنيا والترغيب في الاخرة والتاهب لها وقصر الامل ومكارم الاخلاق فصل ينبغي للقاري اذا ابتدا من وسط السورة او وقف على غير راسها ان يبدا من اول الكلام المرتبط ولا يتقيد بالاعشار والاخماس فانها قد تكون في وسط الكلام المرتبط كالجزء الذي في قوله تعالى والمحصنات من النساء وفي قوله وما ابرئ نفسي وفي قوله تعالى فما كان جواب قومه وفي قوله ومن يقنت منكن لله ورسوله وفي قوله وما انزلنا على قومه من بعده من جند وفي قوله اليه يرد علم الساعة وفي قوله تعالى وبدا لهم سيات ما عملوا وفي قوله تعالى قال فما خطبكم ايها المرسلون ولذلك الاحزاب لقوله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات وقوله تعالى قل انبئكم وهذا كله وشبهه ينبغي ان لا يبتدئ بعده او لا يوقف عليه فانه متعلق بما قبله ولا يغتر بكثرة الفاعلين له من القراء الذين لا يراعون هذه الاداب ولا يعلمون في المعاني وامثال ما روى الحاكم ابو عبد الله باسناده عن السيد الجليل الفضيل ابن عياض رضي الله عنه لا تستوحش طريق الهدى لقلة اهلها ولا يغتر بكثرة الهالكين ولهذا المعنى قال العلماء قراءة سورة قصيرة بحالها افضل من قراءة بعض سورة طويلة بقدر القصيرة فانه قد ينبغي الارتباط

على بعض الناس في بعض الاحوال وقد روى ابن ابي داود
باسناده عن عبد الله ابن ابي الهذيل التابعي
المعروف قال كانوا يكرهون ان يقرأ ببعض الاية
ويتركوا بعضها فصل في اموال يكره فيها
القراءة اعلم ان قراءة القرآن محبوبة على الاطلاق
الا في احوال مخصوصة جاء الشرع بالنهي عن القراءة
فيها وانا اذكرها حضر في الان منها مختصرة بحذف
الادلة فانها مشهورة فيكره القراءة في حالة الركوع والسجود
والتشهد وغير هذه من الاحوال سوى القيام ويكره قراءة
ما زاد على الفاتحة للماموم في الصلاة الجهرية اذا سمع قراءة
الامام ويكره حالة القعود على الخلاء وفي حالة النعاس ولذا
اذا استلقى على القرآن ولذا حالة الخطبة لمن سمعها ولا
يكره لمن لا يسمعها بل يستحب هذا هو المختار الصحيح وجاء
عن طاوس كراهتها وعن ابراهيم عدم الكراهة فيجوز
ان يجمع كلامهما بما قلنا كما كرهه اصحابنا ولا تكره القراءة
في الطواف هذا مذهبنا وبه قال اكثر العلماء وحكاه ابن المنذر
عن عطاء ومجاهد وابن المبارك وابي نور واصحاب الراي
وحكي عن الحسن البصري وعروة ابن الزبير ومالك كراهة
القرآت في الطواف والصحيح الاول وقد تقدم بيان الا
خلاف في القراءة ما ينعقد جملة المصلين بالناس في
التراويح من قراءة سورة الانعام في الركعة الاخيرة

في

في الليلة السابعة معتقدين انها مستحبة فيجعون
امورا منكرة منها اعتقادها مستحبة ومنها ايهام
العوام ذلك ومنها تطويل الركعة الثانية على الاولى
وانما السنة تطويل الاولى عن الثانية ومنها التطويل
على المأمومين ومن المبدع للشابهة لهذه قراءة
بعض جهلتهم في الصبح يوم الجمعة بسجدة غيره
سجدة التنزيل قاصدا ذلك وانما السنة قراءة التنزيل
في الركعة الاولى وفي الثانية هل اتى في الثانية
فصل في مسايل عزيزة تدعوا الحاجة اليها
منها انه اذا كان يقارفه ريح فينبغي ان يمسك عن
القراءة حتى يتكامل خروجها ثم يعود الى القراءة
كذا رواه ابن ابي داود وغيره عن عطا وهو اد حسن
ويدل عليه ما ثبت عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاءب
احدكم فليمسك بيده على فمه فان الشيطان يدخل رواه
مسلم ومنها اذا قرأ قول الله عز وجل وقالت اليهود
عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقالت
اليهود يد الله مغلولة وقالوا اتخذ الرحمن ولدا ونحو ذلك
من الايات ينبغي ان يخفض بها صوته لذا كان ابراهيم
النخعي رضي الله عنه يفعل ومنها ما رواه ابن ابي داود
باسناد ضعيف عن الشعبي انه قيل له اذا قرأ الامام

ن

ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا
صلوا عليه وسلموا تسليما ايصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم ومنها انه يستحب ان يقول مارواه
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من قرأ والتين والزيتون فقال اليس الله
باحكم الحاكمين فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين
رواه ابو داود والترمذي باسناد ضعيف عن رجل
اعرابي عن ابي هريرة قال الترمذي هذا الحديث انما
يروى هذا الحديث الاسناد عن الاعرابي عن ابي هريرة
ولا يسمى وروى ابن ابي داود وغيره في هذا الحديث
زيادة على رواية ابي داود والترمذي ومن قرأ خ
لا اقسم بيوم القيامة اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى
فليقل بلى انه ذلك ومن قرأ باي حديث بعده يومنون
فليقل امنت بالله وعن ابن عباس وابن الزبير
وابي موسى الاشعري رضي الله عنهم اجمعين انهم كانوا
اذا قرأوا هذه السورة سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربي الاعلى
وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه كان يقول فيها سبحان
ربي الاعلى ثلاث مرات وعن عبد الله ابن مسعود رضي
الله عنه انه صلى فقرأ باخر بني اسرائيل ثم قال الحمد لله الذي
لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا
واعلم ايها الطالب ان الاولى بك ان تجعل هذه الكلمات في
الصلاة ما قدمناه في حديث ابي هريرة في السور الثلاث وكذا
يستحب

يستحب ان يقال بالبي ما ذكرناه وما كان في معناه والله اعلم
فصل في قراءة القرآن يراد بها الكلام مذ لوا بن ابي داود
في هذا اختلافا فروى ابراهيم النخعي رضي الله عنه انه
كان يكره ان يتناول القرآن نبي يعرض من امر الدنيا
وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قرأ في صلاة
المغرب بمكة والطور والزيتون وطور سينين ثم رفع
صوته وهذا الامين وعن حكيم بضم الحاء ابن
من الحكمة ان علي رضي الله عنه وهو في صلاة
الصبح فقال لين اشركت ليحبطن عملك فاجابه علي في
الصلاة فاصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين
لا يوقنون قال اصحابنا واذا استاذن انسان على المصلي
فقال للمصلي ادخلوها بسلام امنين فان اراد التلاوة او
التلاوة والاعلام لم تبطل صلاته وان اراد الاعلام او لم
يحضره نيته بطلت صلاته فصل اذا كان يقرأ
ما شيا فمر على قوم يستحب ان يقطع القراءة فيسلم عليهم
ثم يرجع الى القراءة ولو اعاد التعوذ كان حسنا ولو كان
يقرأ جالسا فمر عليه غيره فقد قال الامام ابو الحسن الواحدي
الاولى ترك السلام على القارئ لاشتغاله بالتلاوة قال
فان سلم عليه انسان كفاه الرد بالاشارة فان اراد الرد
باللفظ رده ثم استانف الاستعاذة وعاود التلاوة وهذا
الذي قاله ضعيف والظاهر وجوب الرد باللفظ قال

اصحابنا اذا سلم الداخل يوم الجمعة في حال الخطبة مع اختلاف
في وجوب الانصات وتحريم الكلام في حال القراءة التي لا تجب
الكلام فيها بالاجماع او يجب ان رد السلام واجب في الجملة والله
اعلم واما اذا عطس في حال القراءة فانه يستحب ان يقول الحمد
لله ترك الوكان في الصلاة وان عطس غيره وهو يقرأ
غير الصلاة فقال الحمد لله يستحب للقارئ ان يشمته ويقول
يرحمك الله ولو سمع المؤذن قطع القراءة واجابه بما بعده
في الفاظ الاذان والاقامة ثم يعود الى قراءته وهذا متفق
عليه عند اصحابنا واما اذا طلبت منه حاجة في حال القراءة
وامكنه جواب السائل بالاشارة المفهمة وعلم انه لا يتكلم
قليله ولا يحصل لدى من الاذى الذي بينهما ونحوه
فالاولى ان يجيبه بالاشارة ولا يقطع القراءة فان قطعها
جاز والله اعلم فصل واذا ورد على القارئ من فيه
فضيلة من علم او صلاح او زهد او ورع وسن مع صيانة او لدعوة
او ولادة او غيرها فلا باس بالقيام له على سبيل الاحترام
والاكرام لا للرياء والاعظام بل ذلك مستحب وقد نشأ بالقيام
للاكرام بعض فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل اصحابه
رضي الله عنهم بعضهم بعضا وبعض فعل التابعين ومن بعدهم
من العلماء والصالحين وقد جمعت جزءا في القيام ذكرت فيه الاحاديث
والآثار الواردة باستحبابه وبالنهي عنه وبينت ضعف
الضعيف وصحة الصحيح والجواب عما يتوهم منه النهي وليس

فيه

فيه نهي واوضحت ذلك كله بحمد الله تعالى فمن شكك في شيء
مما ذكرته فليطالعه يجد ما يزول به شكه ان شاء الله تعالى
فصل في احكام نفيسة تتعلق بالقراءة في الصلاة
ابالغ في افتقارها فانها مشهورة في كتب الفقه منها
انه يجب القراءة في الصلاة المفروضة باجماع العلماء
قال مالك والشافعي واحمد وجماهير العلماء يتعين قراءة
في كل ركعة وقال ابو حنيفة وجماعة لا يتعين الفاتحة
البتة قال ولا يجب القراءة في الركعتين الاخريين والصواب
الاول فقد تظاهرت عليه الادلة من السنة ويكفي من ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تجزئ صلاة
لا يقرأ فيها بام القرآن واجمعوا على استحباب قراءة السورة
بعد الفاتحة في ركعتي الصبح والاوليين من باقي الصلوات
واختلفوا في استحبابها في الثالثة والرابعة والشافعي فيها
قولان الجديد انها تستحب والقديم انها لا تستحب قال
اصحابنا واذا قلنا انها لا تستحب فالخلاف في انه يستحب
ان تكون اقل من القراءة في الاوليين قالوا ويكون القراءة في الثالثة
والرابعة سواء هل يطول الاولى على الثانية فيه وجهان اصحهما
عند جمهور اصحابنا انهما لا تطول والثاني وهو الصحيح عند المحققين
انها تطول وهو المختار للحديث الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يطول في الاولى ما لا يطول في الثانية فان يدرك
المسابق الركعة الاولى والله اعلم قال الشافعي رحمه الله الاستحباب

واذا ادرك المسبوق مع الامام الركعتين الاخريين من الظهر
او غيرها ثم قام الى الاتيان بما بقي عليه يستحب ان يقرأ السورة
قال الجماهير من اصحابنا هذا على القولين وقال بعضهم هذا
على قوله يقرأ السورة في الاخريين اما على الاظهر فلا والصواب
الاول لئلا تخلو صلاته من سورة والله اعلم هذا حكم الامام
والمنفرد اما المأموم فان كانت الصلاة سرية وجب عليه
الفاتحة واستحب له السورة وان كانت جهرية فان كان
يسمع قراءة الامام كره له قراءة السورة وفي وجوب الفاتحة
قولان اصحهما يجب والثاني لا يجب وان كان لا يسمع القراءة
فالصحيح وجوب الفاتحة واستحباب السورة وقيل لا تجب
الفاتحة وقيل تجب ولا تستحب السورة والله اعلم ويجب قراءة
الفاتحة في التكبيرة الاولى من صلاة الجنازة لما قراءة الفاتحة
في صلاة النافلة فلا بد منها واختلف اصحابنا في تسميتها
فيها فقال القفال يسمي واجبا وقال صاحبه القاضي حسين
يسمي شرطا وقال غيرهما يسمى ركنا وهو الاظهر والله اعلم
والعاجز عن الفاتحة في هذا كله يأتي ببدلها فيقرأ بعدها
من الاذكار والتسبيح والتهليل ونحوها فان لم يحسن شيأ
وقف بقدر القراءة ثم يركع والله اعلم فصل لا باس بالجمع
بين سورتين في ركعة واحدة فقد ثبت في الصحيحين من حديث عبد
الله ابن مسعود رضي الله عنه قال لقد عرفت النظائر التي كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأهن بينهن فذكر عشرين
سورة

يقرأن

سورة من المفصل كل سورتين في ركعة وقد وقد سلف جماعة
قراءة الخمسة في ركعة فصل اجمع المسلمون على استحباب
الجهر بالقرآن في صلاة الصبح والجمعة والعيدين والاولتين
من المغرب والعشا وفي صلاة التراويح والوتر عقيبها وهذا
مستحب للامام والمنفرد بما يتفرد به منهما واما المأموم فلا يجهر
بالاجماع ويسن الجهر في كسوف القمر ولا يجهر في كسوف الشمس
ويجهر في الاستسقا ولا يجهر في الجنازة اذا صليت بالنهار
واذا بالليل على المذهب الصحيح المختار ويجهر في نوافل
النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقا واختلف اصحابنا
في نوافل النهار فالاظهر انه لا يجهر والثاني يجهر والثالث وهو
الاختيار البغوي يخير بين الجهر والاسرار ولو فاتته صلاته
بالليل فقضاها بالنهار او بالنهار فقضاها بالليل فهل يعتبر
في الجهر والاسرار وقت الفوات ام وقت القضاء فيه وجهان
صححهما الاعتبار بوقت القضاء لو جهر في موضع الاسرار
واسر في موضع الجهر وصلاته صحيحة ولكن ارتكب المكروه
ولا يسجد للسهو واعلم ان الاسرار في القراءة والتكبيرات
وغيرها من الاذكار بلا خلاف فصل قال اصحابنا يسن
للامام في الصلاة الجهرية ان يسكت اربع سكتات في حال
القيام احدها بعد تكبيرة الاحرام ليقرأ دعا التوبة وليدرك
المأمومون والثانية عقيب الفاتحة سكتة لطيفة جدا
بين اخر الفاتحة وبين امين ليتلاحقهم ان امن من الفاتحة

والثالثة بعد امين سكتة طويلة بحيث يقرأ الماموم الفاتحة
والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة
وتكبيرة الهوي الى الركوع فصل يسحب لكل قاري في
الصلاة او في غيرها اذا فرغ من الفاتحة ان يقول امين
والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة وقد قدمنا
الفصل قبله انه يسحب ان يفصل بين اخر الفاتحة وامين
بسكتة لطيفة ومعناه استجب وقيل كذلك فليكن وقيل
افعل وقيل معناه لا تقدر على هذا احد سواك وقيل
لا تخيب رجاءنا وقيل معناه اللهم امنا بخير وقيل هو طابع
الله على عباده يدفع به عنهم الافات وقيل هي درجة
في الجنة تبعثها قائلها وقيل هو اسم من اسماء الله تعالى
وانكر المحققون والجماهير هذا وقيل هو اسم عبراني ليس
بعربي وقال ابو بكر الورّاق هي قوة الدعاء واستنزال الرحمة
وقيل غير ذلك وفي امين لغات قال العلماء نحن امين
بالمد وتخفيف الميم والثانية بالقصر وهما تان مشهورتان
والثالثة امين بالامالة مع المد حكاها الواحدي عن حمزة
والكسائي والرابعة بتشديد الميم مع المد حكاه الواحدي
عن الحسن والحسين ابن المفضل قال وتحقيقه كذا روي
عن جعفر الصادق رضي الله عنه قال معناه قاصدين
نحوك وانت اكرم من ان تخيب قاصد اهذا كلام الواحدي
وهذه الرابعة غريبة جدا وقد عدها اهل اللغة من لحن
العوام وقال جماعة من اصحابنا من قالها في الصلاة بطلت
صلاته قال اهل العربية لحنها في العربية الوقف لا ينهاه
بمنزلة الاصوات فاذا وصلها فتح النون لالتقاء الساكنين
كما فتحت في اين وكيف ولم تكسر لثقل الكسرة بعد الياء
هذا مختصر ما يتعلق بلفظ امين وقد بسطت القول
فيها بالشواهد وزيادة الاقوال في كتاب تهذيب الاسماء واللغات
قال العلماء يسحب للمامين في الصلاة للامام والماموم والمنفرد
ويجهر الامام والمنفرد بلفظ امين في الصلاة الجهرية واختلفوا
في جهر الماموم فالصحيح انه يجهر والثاني لا يجهر والثالث يجهر
اذا كان جمعا كثيرا او الا قلا ويكون تامين الماموم مع تامين
الامام لا قبله ولا بعده لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فمن وافق تامينه
تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه واما قوله صلى الله عليه وسلم
في الحديث الصحيح اذا امن الامام فامنوا معناه اذا اراد التامين
قال اصحابنا وليس في الصلاة موضع يسحب ان يقترن قول
الماموم بقول الامام الا في قوله امين واما في الاقوال الباقية
فيتاخر قول الماموم فصل في سجود التلاوة وهو سنة
تاكد الاعتناء به فقد اجمع العلماء على الامر بسجود التلاوة
واختلفوا في انه امر استحباب او ايجاب فقال الجماهير ليس
بواجب بل هو مستحب
وابن عباس وسلمان الفارسي وعمران بن الحصين ومالك

والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابي ثور وداود
وغيرهم رضي الله عنهم وقال ابو حنيفة رحمه الله هو واجب
واحتج بقوله تعالى فما لهم لا يؤمنون واذا قرئ عليهم القرآن
لا يسجدون واجيب الجمهور بما صح عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه انه قرأ يوم الجمعة على المنبر النحل حتى اذا جاء السجدة
نزل وسجد وسجد الناس حتى اذا كان الجمعة القابلة قرأ بها
حتى اذا جاء السجدة قال يا ايها الناس انما نمر بالسجود
فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ولم يسجد عمر
رواه البخاري وهذا الفعل والقول من عمر رضي الله عنه
في هذا الجمع دليل ظاهر واما الجواب عن الادلة التي احتج بها
ابو حنيفة رضي الله عنه فظاهر لان المراد ذمهم على ترك
السجود تكذيبا كما قال تعالى بعده بل الذين كفروا
يكذبون وثبت في الصحيحين عن زيد بن ثابت
رضي الله عنه انه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم
يسجد وثبت في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم سجد
في النجم فدل انه ليس بواجب فصل في بيان
عدد السجدات ومحلها اما عددها فالمختار الذي قاله
الشافعي والجماهير انه اربع عشرة سجدة في الاعراف والرعد
والنحل وسبحان ومريم وفي الحج سجدتان وفي الفرقان
والنمل والم تنزيل وص والنجم واذا السماء انشقت

واقرأ

واقرأ باسم ربك واما سجدة ص فمستحبة وليست
من عزائم السجود ايضا كذا ثبت في صحيح البخاري
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ص ليست من عزائم
السجود وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سجد فيها
هذا مذهب الشافعي ومن قال بمثله وقال ابو حنيفة
رحمه الله اربع عشرة ايضا لكن اسقط الثانية من الحج واثبت
سجدة ص وجعلها من العزائم ومن اصحابه روايتان احداهما
كما قال الشافعي والثانية خمس عشرة فزاد ص وهو قول
ابي العباس ابن سريج وابي اسحق المروزي من اصحاب
الشافعي ومن مالك روايتان احداهما كالشافعي والشهرها
احدى عشرة وسقط النجم واذا السماء انشقت واقرأ وهو
قول قديم للشافعي والصحيح ما قدمناه والاحاديث
الصحيحة ترد عليه واما محلها فسجدة الاعراف في آخرها
والرعد عقيب قوله تعالى بالغدو والاصال وفي النحل
ويفعلون ما يؤمرون وفي سبحان ويزيدهم خشوعا وفي
مريم خروا سجدا وبكيا والاولى من سجدة الحج لذا الله يفعل
ما يشاء والثانية وافعلوا الخير لعلكم تفلحون والفرقان وزادهم
نفورا والنمل رب العرش العظيم والم تنزيل وهم لا يستكبرون
وهم وهم لا يسأمون والنجم في آخرها واذا السماء انشقت
لا يسجدون واقرأ في آخرها ولا خلاف في سجدة يعنده بي نفي

من مواضعها الا البتي في حم فان العلما اختلفوا فيها
فذهب الشافعي واصحابه الى ما ذكرناه انها عقيب بسم الله
وهذا مذهب سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وابو وايل
شقيق بن سلمة وسفيان الثوري وابي حنيفة واحمد واسحاق
بن راهويه وذهب اخرون الى انها عقيب فراءة ان كنتم
اياه تعبدون وحكاه ابن المنذر عن عمر ابن الخطاب
واصحاب عبد الله بن مسعود وابراهيم
النخعي وابي صالح وطلحة بن مصرف وزيد بن الحارث
ومالك بن انس والليث بن سعد وهو وجه لبعض
اصحاب الشافعي حكاه البغوي في التهذيب واما قول ابي
الحسن علي بن سعيد الغفاري من اصحابنا في كتابه الكفاية
في اختلاف الفقها عندنا ان سجود التلاوة تحمله تحته وبعلم
ما يفعلون وما يجتنبون قال وهذا مذهب اكثر الفقها
وقال مالك هي عندنا قول هو رب العرش العظيم فهذا الذي
نقله عن مذهبنا ومذهب اكثر الفقها غير معروف ولا
مقبول بل هو غلط ظاهر وهو في كتب اصحابنا مصرحة
بانها عند قوله تعالى رب العرش العظيم والله اعلم

فصل حكم سجود التلاوة حكم صلاة النافلة في اشتراط
الطهارة عن الحدث وعن النجس وفي استقبال القبلة
وستر العورة فيحرم على من على بدنه او ثوبه نجاسة غير معفو
عنها وعلى المحدث الا اذا تيمم في موضع يجوز التيمم ويحرم الى

غير

غير القبلة الا في السفر حيث يجوز النافلة الى غير القبلة
وهذا كله متفق عليه فصل اذا قرأ سجدة من قال
انها من عزايم السجود قال يسجد سواء قرأها في الصلاة او
خارجا منها كسائر السجدات واما الشافعي وغيره ممن
قال ليست من عزايم السجود فقالوا اذا قرأها خارج الصلاة
استحب له السجود لان النبي صلى الله عليه وسلم سجد فيها
كما قدمناه وان قرأها في الصلاة لم يسجد فان سجد وهو
جاهل او ناس لم تبطل صلاته ولكن يسجد للسهو وان كان
عالما فالصحيح انه تبطل صلاته لانه زاد في الصلوة ما ليس
منها فبطلت كما لو سجد للشكر فانه تبطل صلوته بلا خلاف
والثاني لا تبطل لان له فعلها بالصلاة ولو سجد لما سمعه
في مصحف يعتقدها من العزايم والمامور لا يعتقدها
فلا تبعه بل يفارقه او ينتظره قائما واذا انتظره هل
يسجد للسهو فيه وجهان الاظهر لا يسجد

فصل يسن
له السجود اعلم انه يسن للقارئ المتطهر بالماء او التراب بحيث
يجوز سواء كان في الصلاة او خارجا منها ويسن للمستمع
ويسن ايضا للسامع غير المستمع ولكن قال الشافعي في الام
في حقه كما اوكده في حق المستمع هذا هو الصحيح وقال امام
الحرمين من اصحابنا لا يسجد السامع والمشهور الاول سواء
كان القارئ في الصلوة او خارجا منها بين للمستمع
والسامع السجود وسواء سجد القارئ ام لا هذا هو

الصحيح المشهور عند اصحاب الشافعي وبه قال ابو حنيفة
وقال صاحب البيان من اصحاب الشافعي لا يسجد المستمع
لقراءة من في الصلوة وقال الصيدلاني من اصحاب الشافعي لا يسن
السجود الا ان يسجد القارئ والصواب الاول ولا فرق بين ان
يكون كافرا او صبيا او محدثا او امرأة هذا هو الصحيح عندنا
وبه قال ابو حنيفة وقال بعض اصحابنا لا يسجد لقراءة الكافر
والصبي والمحدث والسكران وقال جماعة من السلف لا يسجد
لقراءة المرأة حكاه ابن المنذر عن قتادة وطاوس ومالك واسحاق
والصواب ما قدمناه فصل فإذا تقرر انه يسجد
وهو ان يقرأ آية او آيتين ثم يسجد حكاه ابن المنذر عن الشعبي
والحسن البصري ومحمد بن سيرين والنخعي واحمد واسحاق
انهم كرهوا ذلك وعن ابي حنيفة ومحمد بن الحسن وابي ثور
انه قال لا باس به وهذا مقتضى مذهبنا فصل
اذا كان مصليا فمر قارئ سجد لقراءته نفسه ولو ترك سجود التلاوة
وركع ثم اراد ان يسجد للتلاوة لم يجز فان فعل مع العلم بطلت
صلاته فان كان ناسيا او جاهلا فالركوع لم يصل الى حد
الركوع فيجوز ان يسجد للتلاوة ولو هوى لسجود التلاوة
ثم بدا له ورجع الى القيام جاز اما اذا اصغى المنفرد بالصلوة
لقراءة قارئ في الصلاة او غيرها فلا يجوز له ان يسجد ولو
سجد مع العلم بطلت صلاته اما المصلي في جماعة فان
كان امامه فهو كالمنفرد واذا سجد الامام لتلاوة نفسه وجب
علي

على المأموم ان يسجد معه فان لم يفعله بطلت صلاته
ولكن يستحب ان يسجد اذا فرغ من الصلاة ولا بأس ولو
سجد الامام ولم يعلم المأموم حتى رفع الامام راسه من السجود
فهو معذور وفي خلفه ولا يجوز ان يسجد ولو علم
والامام بعد في السجود وجب السجود فلو هوى الى السجود
فرفع الامام وهو في الهوى تبعه ولم يجز السجود وكذا
الضعيف الذي هوى مع الامام اذا رفع الامام قبل بلوغ
الضعيف الى السجود لسرعة الامام وبطء المأموم
يرجع معه ولا يسجد واما اذا كان المصلي مأموما فلا يجوز
ان يسجد لقراءة نفسه ولا لقراءة غير امامه فان سجد
بطلت صلاته ويكره له قراءة السجدة ويكره له ان يصغا الى
قراءة غير امامه فصل في وقت السجود للتلاوة قال
العلماء ينبغي ان يقع عقيب الآية التي قرأها وسمعها فان اخر
ولم يطل الفصل سجد فان طال فقد فات السجود فلا تقضى
على المذهب الصحيح المشهور وبه قطع الاكثرون وقال بعض
اصحابنا فيه قول ضعيف انه يقضى كما تقضى
السنن الراتبة كسنة الصبح والظهر وغيرها فاما اذا كان
القارئ والمستمع محدثا عند تلاوة السجدة فان تطهر على
القرب سجد وان تاخرت طهارته حتى طال الفصل فالصحيح
المختار الذي قطع به الاكثرون ان لا يسجد وقيل يسجد
وهما اختيار البغوي من اصحابنا كما يجيب الموذن بعد الفراغ

من الصلوة والاعتبار في طول الفصل في هذا بالعرف على المختار فصل اذا قرأ السجدات كلها او سجدات منها في مجلس واحد سجد لكل سجدة بلا خلاف فان كررها في المجلس الواحد نظر فان لم يسجد للمرة الاولى كفاه سجدة واحدة عن الجميع وان يسجد للاولى خفية ثلاثة اوجه اصحها يسجد لكل مرة سجدة لتجدد السبب بعد توسطه الاول والثاني يكفيه السجدة الاولى من الجميع وهو قول بن شريح وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله قال صاحب العدة من اصحابنا وعليه الفتوى. واختاره الشيخ نصر المقدسي الزاهد من اصحابنا والثالث ان قال الفصل سجد والا فتكفيه الاولى اما اذا كرر السجدة الواحدة في الصلاة فان كان في ركعة فهو كالمجلس الواحد فيكون فيه الاوجه الثلاثة وان كان في ركعتين وكالمجلسين فيعيد السجود بلا خلاف فصل اذا قرأ السجدة وهو على دابة في السفر سجد بالايما هذا مذهبنا ومذهب مالك واحمد وابي حنيفة وابي يوسف ومحمد واحمد وزفر واود وغيرهم وقال بعض اصحاب ابي حنيفة لا يسجد والصواب مذهب الجماهير اما الراكب في المحمل فلا يجوز ان يسجد بالايما فصل اذا قرأ آية السجدة في الصلاة قبل الفاتحة سجد بخلاف ما لو قرأها في الركوع او السجود فانه لا يجوز ان يسجد لان القيام محل القراءة ولو قرأ السجدة فهوى ليسجد فشك هل قرأ الفاتحة فانه يسجد للتلاوة ثم يعود الى القيام فيقرأ الفاتحة لان

سجود التلاوة لا يؤخر فصل لو قرأ آية السجدة في
بالفارسية لا يسجد عندنا كما لو قرأ بالعربية سجدة فقال ابو حنيفة
يسجد فصل اذا سجد المستمع مع القارئ لا يرتبط
به ولا ينوي الاقتداء به ولو رفع من السجود قبله فصل
لا تكره قراءة آية السجدة للامام عندنا سواء كانت الصلاة سرية
او جهرية ويسجد متى قرأها وقال مالك يكره ذلك مطلقا وقال
ابو حنيفة رحمه الله تكره في السرية دون الجهرية فصل
لا تكره عندنا سجود التلاوة في الاوقات التي نهي عن الصلوة
فيها وبه قال الشعبي والحسن البصري وسالم بن عبد الله
والقاسم وعطاء وعكرمة وابو حنيفة واصحاب الرأي
ومالك في احدى الروايتين وكره ذلك طائفة من العلماء
منهم عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب ومالك في الرواية
الاخرى واسحق بن راهويه وابو ثور فصل لا يقوم
الركوع مقام السجود في حال الاختيار هذا مذهبنا ومذهب
جماهير العلماء من السلف والخلف وقال ابو حنيفة رحمه الله
يقوم مقامه ودليل الجمهور القياس على سجود الصلاة واما
العاجز عن السجود فيومي اليه كما يومي لسجود الصلاة فصل
في صفة السجود اعلم ان الساجد للتلاوة له حالان احدهما ان
تكون خارج الصلوة والثاني ان تكون فيها اما الاول فاذا
اراد السجود لتلاوة سجود التلاوة وكبر للاحرام ورفع يديه
حذو منكبيه كما يفعل في تكبيرة الاحرام للصلوة ثم يكبر

بتكبيرة اخرى للهوي الى السجود ولا يرفع فيها اليد
وهذه التكبيرة الثانية مستحبة ليست بشرط كتكبيرة
سجدة الصلاة واما التكبيرة الاولى تكبيرة الاحرام فهي
ثلاثة اوجه لاصحابنا اظهرها قول الاكثرين منهم انها
ركن لا يصح السجود الا بها والثاني انها مستحبة ولو تركت
صح السجود وهذا قوله الشيخ ابو محمد الجويني والثالث ليست
بمستحبة والله اعلم ثم ان كان الذي يريد السجود قائما كبر
للاحرام في حال قيامه ثم كبر للسجود في انحطاطه الى السجود
وان كان قاعدا فقد قال جماعات من اصحابنا يستحب له
يقوم ثم يكبر للاحرام قائما ثم يهوي الى السجود هذا اذا كان
في الابتداء قائما ودليل هذا القياس على الاحرام والسجود
في الصلوة وممن نص على هذا وجزم به من ائمة اصحابنا
الشيخ ابو محمد الجويني والقاضي حسين وصاحباه صاحبا
التتمة والتهذيب والامام المحقق ابو القاسم الرابعي
وصاحباه ولم اعلم لهؤلاء ظاهرا فلم يثبت فيه شيء عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولا عن من يقتدى به من السلف ولا تعرض
له الجمهور من اصحابنا والله اعلم ثم اذا سجد فينبغي ان
يراعي ادب السجود في الهيئة والتسبيح اما الهيئة فبان
يضع يديه حذو منكبيه على الارض ويضم اصابعه ويفرقها
يسيرا للقبلة ويخرجها من كمه ويباشر بها المصلى
ويجافي في عرفيه عن جنبيه ويرفع بطنه عن فخذيه ان

كان

كان رجلا وان كانت امرأة او خنثى لم يجافي ويرفع
الساجد اسافله على راسه ويجافي جبهته وانفه من
المصلى ويطمئن في سجوده واما التسبيح في السجود فقال
اصحابنا يسبح بما يسبح به في سجود الصلوة فيقول ثلاث
مرات سبحان ربي الاعلى ثم يقول اللهم لك سجدت وبك
امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق
سمعه وبصره بحوله وقوته تبارك الله احسن الخالقين
ويقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح فهذا كله مما
يقوله في سجود الصلوة قالوا ويستحب ان يقول اللهم اكتب
لي بها عندك اجرا واجعلها لي عندك ذخرا وضع عني
بها وزرا واقبلها مني كما قبلتها من عبدك داود عليه
السلام وهذا الدعاء خصيص بهذه السجدة فينبغي ان
يحافظ عليها وذكر الاستاذ اسماعيل الحربي في تفسيره
انه اختيار الشافعي رحمه الله في دعاء سجود التلاوة ان
يقول سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا وهذا النقل
عن الشافعي غريب جدا وهو حسن فان ظاهر القرآن
يقتضي مدح من قاله في السجود ويستحب ان يجمع بين
هذه الاذكار كلها ويدعو معها بما يريد من امور الدنيا والاخرة
وان اقتصر على بعضها حصل اصل التسبيح ولو لم يسبح
اصلا حصل السجود لسجود الصلوة ثم اذا فرغ من التسبيح
والدعاء رفع راسه مكبرا وهل يفتقر الى السلام فيه قولان

منصوصان للشافعي مشهوران اصحهما عند جماهير
اصحابه انه يفتقر لافتقاره الى الاحرام وبصير كصلاة
الجنازة ويويده اما رواه ابن ابي داود باسناده الصحيح
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه كان اذا قرا السجدة
سجد ثم سلم والثاني لا يفتقر كسجود التلاوة في الصلوة
ولانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فعلى الاول هل
يفتقر الى التشهد فيه وجهان اصحهما لا يفتقر كما لا يفتقر
الى القيام وبعض اصحابنا يجمع المسئلتين ويقول في
التشهد والسلام ثلاثة اوجه اصحها لا يفتقر كما لا يفتقر
الى القيام انه لا بد من السلام دون التشهد والثاني لا يحتاج
الى واحد منهما والثالث لا بد منهما ومن قال من السلف يسلم
محمد بن سيرين وابو عبد الرحمن السلمي وابو الاحوص وابو قلابة
واسحاق بن راهويه ومن قال لا يسلم الحسن البصري وسعيد
بن جبير وابراهيم النخعي ويحيى بن وثاب واحمد هذا
الاول وهو السجود خارج الصلوة الحال الثاني التي سجود التلاوة
في الصلوة فلا يكبر للاحرام ويستحب ان يكبر للسجود ولا يرفع
يديه ويكبر للرفع من السجود وهذا هو الصحيح المشهور الذي
قاله الجمهور وقال ابو علي بن ابي هريرة من اصحابنا لا يكبر للسجود
ولا للرفع والصواب الاول واما الادب في هيئة السجود والتسبيح
فعلى ما تقدم في السجود خارج الصلوة الا انه اذا كان الساجد

اماما

اماما فينبغي ان لا يطول التشييع الا ان يعلم من حال المؤمنين
انهم يؤثرون التطويل ثم اذا رفع من السجود قام ولا يجلس
للاستراحة بلا خلاف وهذه مسئلة غريبة قل من نص
عليها ومن نص عليها القاضي حسين والبغوي والرافعي
وهذا بخلاف سجود الصلوة فان القول الصحيح المنصوص
للشافعي المختار الذي جاءت به الاحاديث الصحيحة في البخاري
وغيره استحباب جلسة الاستراحة عقيب السجدة الثانية
من الركعة الاولى في كل صلاة ومن الثالثة في الرباعيات ثم اذا
رفع من السجدة الثلاثة فلا بد من الانتصاب قائما والمستحب
اذا انتصب قائما ان يقرا شيئا ثم يركع فان انتصب
ثم ركع من غير قراءة جاز فصل في الاوقات المختارة
للقراءة اعلم ان افضل القراءة ما كان في الصلوة ومذهب
الشافعي وغيره ان تطويل القيام في الصلوة افضل من تطويل
السجود واما القيام في غير الصلاة فافضلها قيام الليل
والنصف الاخير فصل افضل من الاول والقراءة بين
المغرب والعشا محبوبة واما القراءة في النهار فافضلها بعد
صلاة الصبح ولا كراهة في القراءة في وقت من الاوقات بمعنى فيه
واما ما رواه ابن ابي داود ومعان بن رفاعة عن مشايخه انهم
كرهوا القراءة بعد العصر قالوا هود راسه يهود فغير مقبول
ولا اصل له ويختار من الايام الجمعة والاثنين والخميس
ويوم عرفة ومن الاعشار العشر الاخير من رمضان والعشر

وجعل مقره بخزنة النجم تجاه عفى الله عنه

الاول من ذي الحجة ومن التشهير مضاف فصل
اذا اريح على القارئ فلم يزد ما بعد الموضع الذي انتهى اليه
فسأل عنه غيره فينبغي ان يتأدب بما جاء عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنهم قالوا اذا اسأل احدكم اخاه عن ايه فليتوقها
ما قبلها ثم يسكت ولا يقول كيف كذا وكذا فانه يلتبس عليه
فصل اذا اراد ان يستدل بآية فلم ان يقول قال الله
تعالى كذا ولم ان يقول الله تعالى يقول كذا ولا كراهة في شيء من
هذا هو الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف وروى
ابن ابي داود عن مطرف بن عبد الله التنخعي التابعي المشهور
قال اتقولوا ان الله فعل ابي يقول ولكن قولوا ان الله تعالى قال
وهذا الذي انكره مطرف رحمه الله خلاف ما جاء به القرآن
والسنة وما عليه الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنهم فقد
قال الله تعالى والله يقول الحق وفي الصحيح عن ابي ذر رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي صحيح البخاري
في ثلاث مواضع لن تنالوا البر حتى تنفقوا قال ابو طلحة
يا رسول الله ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا فهذا
كلام ابي طلحة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيح
مسروق رحمه الله قال قلت لعائشة رضي الله عنها
الم يقل الله تعالى ولقد رآه بالافق المبين فقالت انا اول من
تسمع ان الله تعالى يقول لا تدركه الابصار اولم تسمع ان

الله

الله تعالى يقول ما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من
وراء حجاب الآية ثم قالت في هذا الحديث والله تعالى يقول
قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله ونظائر هذا في
كلام السلف اكثر من ان يحصى والله اعلم فصل
في ادب الختم وما يتعلق به وفيه مسايل الاولى في وقته
وقد تقدم ان الختم للقارئ وحده يستحب ان يكون في الصلوة
فانه قيل يستحب ان يكون في ركعتين سنة الفجر او ركعتي
سنة المغرب وفي ركعتي الفجر افضل وانه يستحب ان يختم ختمة
في اول النهار في دور ويختم ختمة اخرى في اول الليل في دور
اخر واما من يختم في غير صلوة والجماعة الذين يختمون مختمعين
فيستحب ان يكون ختمتهم في اول النهار واول الليل كما تقدم
واول النهار افضل عند بعض العلماء المسيلة الثانية يستحب
صيام يوم الختمة الا ان يصادف يوما نهي الشرع من
صيامه وقد روينا في ابي داود باسناده الصحيح ان طلحة
بن مصرف وحبيب بن ابي ثابت والمسيب بن رافع من
التابعين الكوفيين رضي الله عنهم اجمعين كانوا يصبحون في
اليوم الذين يختمون فيه القرآن صياما المسيلة الثالثة
يستحب حضور مجلس ختم القرآن استحبابا متأكدا فقد
ثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر الحيض بالخروج يوم العيد فيشهدن الخير ودعاء
المسلمين وروى الدارمي وابن ابي داود باسنادهما عن

بن عباس رضي الله عنهما انه كان يجلد ابوا قبة رجلا
يقرأ القرآن فلما اراد ان يختم اعلم بن عباس فيشهد ذلك
وروى ابن ابي داود باسناد بن صحيح عن قتادة التابعي
الجليل صاحب انس رضي الله عنه كان انس بن مالك رضي
الله عنه اذا ختم القرآن جمع اهله ودعا وروى باسناده الصحيحة
عن الحكم بن عيينة التابعي الجليل قال ارسل الي مجاهد
وعبدة بن ابي لبابة فقالا انا ارسلنا اليك لانا اردنا ان نختم
القرآن والدعاء يستجاب عند ختم القرآن وفي بعض الروايات
الصحيحة انه كان يقال ان الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن
وروى باسناده الصحيح عن مجاهد قال كانوا يجتمعون عند
ختم القرآن يقولون تنزل الرحمة المسبلة الرابعة ويستجب
الدعاء عقب الختم استحبابا مما كنا قد ذكرناه في المسبلة
التي قبلها وروى الدارمي باسناده عن حميد الاعرج قال
من قرأ القرآن ثم دعا من على دعا بها اربعة الاف ملك ويفتح
الباب في الدعاء ان يدعوا بالامور المهمة وان يكثر من ذلك
في صلاح المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة امورهم
وقد روى الحاكم ابو عبد الله النيسابوري باسناده ان
عبد الله بن المبارك رضي الله عنه كان اذا ختم القرآن كان
دعا به لجميع المسلمين والمؤمنات وقد قال بعض ذلك فيما ذكره
الداعي الدعوات الجامعة كقوله اللهم اصلح قلوبنا وازل
عيوبنا وتولنا بالحسنى وزينا بالتقوى واجمع لنا خير

الاخرة والاولى وارزقنا طاعتك ما ابقيتنا اللهم يسرنا
لليسرى وجنبنا العسرى واعذنا من شرور انفسنا
وسيات اعمالنا واعذنا من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة
المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال اللهم انا نسالك الهدى
والتقى والعفاف اللهم انا نستودعك ادياننا وابداننا
وخواتيم اعمالنا وانفسنا واهلينا واحبابنا وسائر المسلمين
وجميع ما انعمت به علينا وعليهم من امور الاخرة والدنيا
اللهم انا نسالك العفو والعافية في الدين والدنيا والاخرة واجمع
بيننا وبين احبابنا في دار كرامتك بفضلك ورحمتك
اللهم اصلح ولاة المسلمين ووفقهم للعدل في رعاياهم
والاحسان اليهم والشفقة والرفق بهم والاعتناء بمصالحهم
وحببهم الى الرعية وحبب الرعية اليهم ووفقهم لمراضيك
المستقيم واعمل بوظائف دينك القويم اللهم الطف بعبدك
سلطاننا ووفقه لمصالح الدنيا والاخرة وحببه الى رعيته
وحبب الرعية اليه ويقول باقي الدعوات المذكورة في جملة
الولاة ويزيد اللهم احم بيضته وبلاده وعسكر اتباعه
واجناده وانصره على اعدائه اعداء الدين وسائر المخالفين
ووفقه لازالة المنكرات واظهار المحاسن وانواع الخيرات
ورد الاسلام بسببه ظهورا ظاهرا واعزه واعز به اعزازا
باهرا اللهم اصلح احوال المسلمين وارخص اسعارهم وامنهم
في اوطانهم واقض ديونهم وعاف مرضاهم وانصر جيوشهم

وسلم غبارهم ووفد اسرارهم واشرح صدورهم
وانور غيظ قلوبهم والهبين قلوبهم واجعل
في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسولك
صلى الله عليه وسلم واوزعهم ان يوفوا بعهدك
الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك
وعدوهم اللهم اجعلهم امرين بالمعروف فاعلين
به ناهين عن المنكر محتنبين له محافظين
على حدودك ايمين على طاعتك متناصفين
متناصحين اللهم صبرهم في افعالهم وقوهم
وبارك لهم في جميع اقوالهم انحوالهم ويفتتح دعاه
وتختمه بقوله الحمد لله رب العالمين حمد اهل نعمه
ويكافئ مزيده اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
في العالمين انك حميد مجيد المسئلة الخامسة يستحب
اذا فرغ من الختمة ان تشرع في اخرى عقيب الختم
فقد استحبه السلف واستحبوا فيه حديث انس رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير
الاعمال الحل المرتحل قيل وما هما قال افتتاح القرآن

وختمه

وختمه الباب السابع في ادب الناس عليهم مع القرآن
ثبت في صحيح مسلم رحمه الله عن تميم الداري رضي الله
عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدين
النصيحة ثلاثا قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم قال العلماء رحمهم الله قلنا لمن قال
وعامتهم قال النصيحة رحمهم الله النصيحة لكتاب الله
تعالى هي الايمان بانه كلام الله وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام
الخلق ولا يقدر على مثله الخلق باسرهم ثم يعظمه وتلاوته
حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها واقامة حروفه
في التلاوة والذب عنه لتاويل المحرفين وبعض الطاعنين والتصديق
بما فيه والوقوف مع احكامه وتفهم علومه وامثاله والاعتبار
بمواعظه والتفكر في عجايبه والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه
والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر
علومه والدعاء اليه والى ما ذكرناه من تجويده فصل
اجمع المسلمون على تعظيم القرآن الغوص على الاطلاع وتنزيهه
وصيانته واجمعوا على ان من تحدد منه حرفا مما اجمع عليه
او زاد حرفا فالم يقرأ به احد وهو عالم بذلك فهو كافر قال الامام
الحافظ ابو الفضل التميمي رحمه الله اعلم ان من
استخف بالقرآن او بالمصحف او بشيء منه او بينته او بحمد

وجوب

حرفا منه او كذب لبني مما صرح فيه بحكم او خبر او اثبت
ما نفاه او نفا ما اثبته وهو عالم بذلك او شك في شيء من ذلك
فهو كافر باجماع المسلمين وكذلك ان جحد التوراة او
الانجيل او كتب الله المنزلة او كفر بها او بسبعها او استخف
بها فهو كافر قال وقد اجمع المسلمون على ان القرآن المتلو
في جميع الاقطار المكتوبة في المصحف الذي بايدي
المسلمين مما جمعه الدفتان من اول الحمد لله رب العالمين
الى آخر قل اعوذ برب الناس كلام الله ووحيه المنزل على
نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وان جميع ما فيه حق وان من
نقص منه حرفا قاصدا لذلك او بدله بحرف آخر مكانه او زاد
فيه حرفا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع عليه الاجماع
واجمع على انه ليس بقرآن عامدا لكل هذا فهو كافر قال ابو عثمان
بن الحداد اجمع من يعتمل التوحيد متفقون على ان الجحد
لحرف من القرآن كفر وقد اتفق حفظة بغداد على استتابة
ابن شنبوذ المقرئ احد ائمة المقرئين المتصدرين بها
مع ابن مجاهد لقراءته واقرائه بشاذ من الحروف مما ليس
في المصحف وعقدوا عليه للرجوع عنه والتوبة منه سجلا
اشتهر فيه على نفسه في مجلس الوزير ابي علي بن مقلة
سنة ثلاث وعشرين وثلثمائة وافتى ابو محمد بن ابي زيد
فيمن قال للصبي لعن الله معلمك وما علمك بكفر وقال اردت سوء ادب

ولم

ولم ارد القرآن قال يؤدب القائل واما من لعن المصحف
فانه يقتل هذا آخر كلام القاضي عياض رحمه الله فصل
وتحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من
اهلها والاحاديث في ذلك كثيرة والاجماع منعقد عليه
واما تفسيره للعلماء فجائز حسن منعقد عليه فمن كان من
اهل التفسير جامعا للأدوات التي يعرف بها معناه وغلب
على ظنه المراد شرعا ان كان مما يدرك بالاجتهاد كالمعاني
والاحكام الخفية والجلية والعموم والخصوص والاعراب
وغير ذلك وان كان مما مدركه الاجتهاد كالسور التي طريقها
النقل وتفسير الالفاظ اللغوية فلا يجوز الكلام فيه الا بنقل
صحيح من جملة المعتمدين من اهله واما من كان ليس من اهله
لكونه غير جامع لادلته فحرام عليه التفسير لكن له ان ينقل
التفسير عن المعتمدين من اهله ثم المفسرون بعضهم من غير
دليل صحيح اقام منهم مرجح بادية على تصحيح مذهبه
وتقوية طرقه مع انه لا يغلب على ظنه ان ذلك هو المراد بالاية
وانما يقصد الظهور على خصمه ومنهم من يقصد الدعاء الخير
ويرجح بادية من غير ان يظهر له دلالة لما قاله ومنهم من يفسر
الفاظ العربية من غير وقوف على معانيها عند اهلها وفي ما
لا يوخذ الا بالسماع من اهل العربية واهل التفسير كبيان
معنى اللفظ واعرابها وما فيها من الحذف والاختصار
والاضمار والحقيقة والمجاز والعموم والخصوص والاجمال

والبيان والتقديم والتاخير ولا يخفى في ذلك معرفة
العربية وحدها بل لا بد معها من معرفة ما قاله اهل التفسير
فيها فقد يكون مجملا بين على ترك الظاهر وعلى ارادة الخصوص
او الاضمار او غير ذلك مما هو خلاف الظاهر ونحو اذا كان اللفظ
مشتركا بين معان فعلم في موضع ان المراد احد المعاني
ثم فسر على اجاد وهذا كله تفسير بالراي وهو حرام والله
اعلم فصل يحرم المراء في القرآن والجدال فيه
بغير حق ومن ذلك ان يظهر له دلالة الاية على شيء يخالف
مذهبه ويحتمل احتمالا ضعيفا موافقة مذهبه فيحملها
على مذهبه ويناظر على ذلك مع ظهور بطلانه في خلافه بقول
او امارة لا يظهر له ذلك فهو معذور وقد صح عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال المراء في القرآن كفر قال الخطابي
قيل المراد بالمراء الشك وقيل الجدال المشكل فيه وقيل
هو الجدال الذي يفعله اهل الاهواء في ايات القدر ونحوها
فصل وينبغي لمن اراد السؤال عن تقديم اية على اية في المصحف
او مناسبة هذه الاية في هذا الموضع ونحو ذلك ان يقول
ما الحكمة في كذا فصل

فقد ثبت في الصحيحين عن
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يقل احدكم انسيت كذا بل هو نسي وفي رواية في الصحيحين

بسما

بيسما احدكم ان يقول نسيت اية بل هو نسي ونبت في الصحيحين
ايضا عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع
رجلا يقرا فقال رحمه الله لقد اذكرني اية كنت اسقطتها وفي رواية
في الصحيح لنت انما هما ما روى ابن ابي داود عن ابي عبد الرحمن السلمي
التابعي الجليل انه قال لا يقل احدكم اسقطت كذا بل اغفلت فهو خلاف
ثابت في هذا الحديث الصحيح والاعتماد على الحديث وهو
اسقطت وعدم الكراهة فيه فصل يجوز ان يقال سورة
البقرة وسورة العمران وسورة المائدة وسورة الانعام
وكذا الباقي ولا كراهة في ذلك وكره بعض المتقدمين ذلك
وقال يقال السورة التي يذكر فيها العمران والسورة التي يذكر
فيها النساء وكذا الباقي والصواب الاول فقد ثبت في الصحيحين
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله سورة البقرة وسورة
الكهف وغيرها مما لا يحصى وكذلك عن الصحابة رضي الله عنهم
قال ابن مسعود مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة
وعند الصحيحين قرات على رسول الله صلى الله عليه وسلم
سورة النساء والاحاديث واقوال السلف من هذا اكثر من
ان تحصى وفي السورة الهذ وتركه والترتيل افصح وهو
الذي جاء به القرآن ومن ذكر اللغتين ابن قتيبة
غريب الحديث فصل ولا يكره ان يقال هذه قراءة
ابي عمرو او قراءة نافع وحمزة وهو المختار الذي عليه عمل السلف
والخلف من غير انكار وروى ابن ابي داود عن ابراهيم النخعي

لعله نسيتها

رحمه الله انه قال كانوا يكرهون سنة فلان وقراءة فلان

والصحيح الاول فصل لا يمنع الكافر من سماع القرآن لقول الله عز وجل وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ويمنع من مس المصحف وهل يجوز تعليم القرآن قال اصحابنا ان كان لا يرجى اسلامه لم يجز تعليمه وان رجي اسلامه ففيه وجهان احدهما يجوز رجاء الاسلامه والثاني لا يجوز كما لا يجوز بيع المصحف منه وان رجي اسلامه ولما اذا اراد اباه يتعلم فهل يمنع فيها وجهان

فصل اختلف العلماء في كتابة القرآن في اناء نظيف ويستشفي المريض فقال الحسن ومجاهد وابو قلابة ولا ونزاعي لا باس به وكرهه النخعي قال القاضي حسين والبغوي وغيرهما من اصحابنا ولو كتب القرآن على الحلوا وغيرها من الاطعمة فلا باس بالكل قال القاضي ولو كان على خشبة كره اصل التعليم فصل مذهبنا انه يكره نقش المصحف والكتاب بالقرآن وبأسما الله تعالى وقال عطا لا باس بكتب القرآن في قبلة المسجد وابوابه والحيطان من القرآن فقال مالك لا باس به اذا كان في حجته وجرز عليه وقال اصحابنا اذا كتب في الجرز قرآن مع غيره فليس بحرام ولكن الاولى تركه للتوقير يجنب في حال الحدث واذا كتب بما يباح له فاله للامام مالك وبهذا افتى الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه

الله

الله فصل في النفث مع القرآن للرقية روى ابن ابي داود عن ابي مجيفة الصحابي واسمه وهب بن عبد الله وقيل غير ذلك عن الحسن البصري وابراهيم النخعي انهم كرهوا ذلك والمختار ان ذلك غير مكروه بل هو سنة مستحبة فقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما وفي رواية زيادة على هذا ففي بعضها قالت عائشة رضي الله عنها فلما اشتكى كان يأمرني ان افعل ذلك به وفي بعضها كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفث على نفسه في المرض الذي كان اذا اشتكى مات فيه قالت عائشة فلما ثقل كنت انفث عليه بعض وامسح ببركتها وفي بعضها كان اذا اشتكى على نفسه بالمعوذات وينفث قال اهل اللغة النفث نفخ لطيف بلا ريق والله اعلم

الباب الثامن في الاداب والسور المستحبة في اوقات واحوال مخصوصة اعلم ان هذا الباب واسع جدا لا يمكن حصره لكثرة مجاريه ولكن نشير الى الكثير او الى كثير منه بعبارات وجيزة فان الكل الذي ذكرته

قرآن

فيه معروف للخاصة والعامة وليس الا ذكر الادلة في الكثرة
فمن ذلك السنة كثرة الاعتناء بتلاوة القرآن في شهر رمضان
وفي العشر الاخير منه اكثر وليالي الوتر منه آكد ومن ذلك
العشر الاول من ذي الحجة ويوم عرفة ويوم الجمعة وبعد
الصبح وفي الليل وينبغي ان يحافظ على قراءة سبح وتبارك.
السنة ان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بعد الفاتحة
في الركعة الاولى الم تنزيل بكمالها وفي الثانية هل اتى على
الانسان بكمالها ويفعله كثير من ائمة المساجد من
الاقتصار على اياتٍ من كل واحدة منهما مع تخليط القراءة خلاف السنة
ينبغي ان يقرأ بكمالها ويدرج قراءته مع ترتيل والسنة
ان يقرأ في صلاة الجمعة في الركعة الاولى بسورة الجمعة بكمالها
وفي الثانية سورة المنافقون بكمالها وان شاء في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية هل اتاك حديث الغاشية بكمالها
صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجتنب الاقتصار على
البعض ويفعله اقوام وهو سنة في صلاة العيد في الركعة
الاولى فاتحة وق وفي الثانية اقتربت الساعة وانشق القمر
بكمالها وان شاء سبح وهل اتاك حديث الغاشية بكمالها
وكلاهما صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجتنب
الاقتصار على البعض ويقرأ في ركعتي سنة الصبح
بعد الفاتحة في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل

قل هو الله احد وان شاء قرأ في الاولى قولوا امنا بالله
وما انزل الى آخر الآية وفي الثانية قل يا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء الآية فكلاهما صحيح من فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقرأ في سنة المغرب
قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ويقرأ بهما في
ركعتي الطواف وفي ركعتي الاستخارة ويقرأ من اوتر ثلاث
ركعات في الركعة الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية
قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله احد
والمعوذتين ويستحب ان يقرأ سورة الكهف
يوم الجمعة لحديث ابي سعيد الخدري وغيره رضي الله عنه
وغيره وفيه قال الشافعي رحمه الله في الام ويستحب ان
يقرأها ليلة الجمعة ودليل هذا ما رواه ابو احمد
الدارمي باسناده عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة اضاء له النور من
تحته فيما بينه وبين البيت العتيق ذكره الدارمي
حديث استحباب استحباب قراءة آل عمران يوم الجمعة
ويستحب الاكثار من تلاوة آية الكرسي في جميع
الاوقات وان يقرأها كل ليلة اذا اوى الى فراشه وان
يقرأ المعوذتين عقب كل صلاة فقد صح عن عقبة ابن

عن عقبة بن عامر رضي الله قال امرني رسول الله صلى عليه وسلم
ان اقرا المعوذتين دبر كل صلاة رواه الترمذي
وابو داود والنسائي قال الترمذي حسن صحيح
يستحب ان يقرا اية الكرسي عند النوم وقد هو الله احد
والمعوذتين واخر سورة البقرة لهذا احاديث كثيرة
الاعتناء به وقد ثبت فيه احاديث كثيرة صحيحة ففي
الصحيحين عن ابن ابي مسعود البدري ان رسول الله
عليه وسلم قال الايتان من اخر سورة البقرة البقرة كفتاه
من قراهما في ليلة كفتاه قال جماعة من العلماء كفتاه
من قيام القيام وقال اخرون كفتاه لمكروه في ليلته
وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان كل ليلة يقرا قل هو الله احد والمعوذتين وقد
قدمناه في فضل النفث بالقران رواه ابن ابي داود
باسناده عن علي رضي الله عنه قال ما اراد احدا يعقل
يدخل في الاسلام شيئا حتى يقرا اية الكرسي وعن
علي رضي الله عنه ايضا قال ما كنت ادري احدا يعقل
بنا مرفعه ان يقرا الايات الثلاث الاواخر من البقرة اسناده
صحيح على شرط البخاري وسلم وعن ابرهيم عقبة ابن عامر
رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تمر بك ليلة
الا تقرات فيها قل هو الله احد والمعوذتين فما انت على ليلة

الا

الا انا اقراهن وعن ابرهيم النخعي قال كانوا يستحبون ان يتبين
اوايل السور في كل ليلة ثلاث مرات وقل هو الله احد والمعو
اسناده صحيح على شرط مسلم وعن ابرهيم ايضا قال كانوا يعلمونهم
اذا اووا الى فراشهم ان يقرا المعوذتين وعن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقرا
الزمر وبني اسرايل رواه الترمذي وقال حسن ويستحب
ان يقرا اذا استيقظ من نومه كل ليلة اخر ال عمران من
قوله ان في خلق السموات والارض الى اخرها فقد ثبت في الصحيحين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرا خواتم ال عمران
اذا استيقظ وصل فيما يقرا عند المريض يستحب ان يقرا
عنده المريض بالفاتحة لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
وما ادراك انها رقية ويستحب ان يقرا عنده قل هو الله
احد والمعوذتين مع النفث في اليدين فقد ثبت
ذلك في الصحيحين من فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد مر بيانه في فصل النفث في اخر الباب فلله الذي
قال هذا وعن طلحة ابن مصرف قال كان ان يقال ان المريض
اذا قرئ عنده القران وجد الذل فذكرت ذلك لابراهيم فقال اني قرئ عند
مريض فقلت اني اراك اليوم صالحا فقال اني قرئ عند
القران وروى الخطيب ابو بكر البغدادي رحمه الله باسناده
ان الرمادي رحمه الله كان اذا اشتكى شيئا قال هاتوا المصحف

الحديث فاذا حضروا قال اقرؤا على كما لحديث فهذا في الحديث
والقرآن اولى فصل فيما يقرأ ان عند مالك قال العلماء من اصحابنا
وغيرهم يستحب ان يقرأ عنده نفس لحديث معقل بن يسار
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا يس على
موتاكم رواه ابو داود والنسائي في عمل اليوم والليلة وابن
ماجة باسناد ضعيف ورواه ابن الجارود عن الشعبي قال كانت
الانصار اذا حضروا قرؤا عند الميت سورة البقرة ومجالد

التاسع في كتابة القرآن واكرام المصحف اعلم
ان القرآن العزيز كان متوفرا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
على ماهو اليوم في المصاحف ولكن لم يكن مجموعا في
مصحف بل كان محفوظا في صدور الرجال فكان طوائف من
الصحابة رضي الله عنهم تحفظ كله وطوائف تحفظ
ابعاضا منه فلما كان زمن ابو بكر الصديق رضي الله عنه وقتل
كثير من حملة القرآن خاف موتهم واختلاف من بعدهم فيه
فاستشار الصحابة رضي الله عنهم في جمعه في مصحف فاشاروا
فكتبه في مصحف وجعله في بيت حفصة ام المؤمنين رضي
الله عنها فلما كان زمن عثمان ابن عفان رضي الله عنه
وانتشر الاسلام وخاف عثمان وقوع الاختلاف المؤدي
الى ترك شيء من القرآن او الزيادة فيه فنسخ من ذلك
المجموع عند حفصة الذي اجتمعت الصحابة عليه بمصاحف

وقف لله تعالى على طلبة العلم الشريف

بمصاحف وبعث بها الى البلدان وامر بما تلاف
ما خالفها وكان فعله هذا باتفاق منه ومن
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وسائر الصحابة
وغيرهم وانما لم يجمعه النبي صلى الله عليه وسلم
في مصحف واحد لما كان يتوقع من زيادته
ونسخ بعض التلاوة ولم يزل ذلك التوقع
الى وفاته صلى الله عليه وسلم فلما امن ابو بكر
التوقع واقتضت المصلحة جمعه فعلوه
رضي الله عنهم واختلف في عدد المصاحف
الذي بعث بها فقال الامام ابو عمرو الداني
واكثر العلماء على عثمان ان عثمان كتب اربع
نسخ فبعث الى البصرة احداهن والى الكوفة
اخرى والى الشام واحتبس عنده الاخرى وقال
ابو حاتم السجستاني كتب عثمان سبعة
مصاحف بعث واحدا الى مكة والاخرى الشام
والاخر الى اليمن والاخرى الى البحرين والى
الاخر الى البصرة والاخرى الى الكوفة وحبس
واحدة بالمدينة هذا مختصر ما يتعلق باول جمع المصحف
وفيه احاديث كثيرة في الصحيح وفي المصحف
ثلاث لغات ضم الميم وكسرها وفتحها فالضم

والكسر مشهورتان والفتح ذكرها ابو جعفر
النحاس وغيره واتفق العلماء على استحباب
كتابة المصاحف وتحسين كتابتها وتبيينها
وابضاحه وتحقيق الخط ودون مشقه وتقليمه
قال العلماء ويستحب نقط المصحف وشكله
فانه صيانة له من اللحن فيه والتصحيف
واما كراهة الشعبي والنخعي النقط فانما
كرهاه في ذلك الزمان خوفا من التغيير فيه
وقد امن ذلك اليوم ولا يمنع ولا يمتنع ذلك من
كونه محدثا فانه من المحدثات الحسنة
ثم لا يمنع منه كتقاديره مثل تصنيف العلم وبناء
المدارس والرباطات وغيرها لله والله اعلم
لا يجوز كتابة القرآن بشيء نجس ويكره
كتابته على الجدران عندنا وفيه مذهب
عطا الذي قدمناه وقد قدمنا انه اذا
كتب في الاطعمة فلا بأس باكله او انه
اذا كتب على خشبة كره احراقها
اجمع
علما المسلمين على وجوب صيانة المصحف
واحترامه قال اصحابنا وغيرهم ولو القاه مسلم
في القاذورة والعياذ بالله تعالى صار المقلي
كافرا قالوا ويحرم تقسيمه بل نوشتا حادثة
كتب العلم حرام ويستحب ان يقوم المصحف

اذ قد

اذ قد مر به عليه لان القارئ مستحب للفضيلة
من العلماء والاخيار والمصحف اولى وقد تظاهرت
دلائل استحبابه في الجزء الذي جمعته فيه وروينا
في مسند الدارمي باسناد صحيح عن ابن ابي مليكة
عن عكرمة ابن ابي جهل رضي الله عنه كان يضع
المصحف على وجهه ويقول كتاب ربي
ويحرم المسافرة بالمصحف الى ارض العدو اذا خيف
وقوعه في ايديهم لحديث المشهور في الصحيحين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر
بالقرآن الى ارض العدو ويحرم بيع المصحف من
الذمي فان باعه ففي صحة البيع قولان للشافعي
احدهما لا يصح وهو الثاني يصح ويؤمر في الحال
بازالة ملكه عنه ويمنع المجنون والصبي
الذي لا يميز من حمل المصحف مخافة انتهاكه
حرمته وهذا المنع واجب على الولي وغيره
فمن رآه يتعرض لحمله
يحرم على المحدث
المصحف وحمله سواء حمل قراءة او غيرها سواء
من مس تفش الملتوب او الحواشي او الجلد
ويحرم مس الخريطة والعلاقة والصندوق
اذا كان فيه المصحف هذا هو المذهب المختار
وقيل لا يحرم هذه الثلاثة وهو ضعيف ولو كتب
القرآن في لوح فحكمه حكم المصحف سواء كان الملتوب

او كثر حتى لو كان بعض اية كتبت للدراسة حرم مسه
فصل اذا تنجس المصحف بالحدث او الجنب او الحائض اوراق
المصحف بعودك وشبهه ففي جواز وجهان لاصحابنا
اظهرهما جوازه وبه قطع العراقيون من اصحابنا
لانه غير مأيس ولا حامل والثاني تحريمه لانه يعد
حاملا للورقة والورقة كالجميع اذا لف
على يده وقلب الورقة حرام بلا خلاف وغلط بعض
اصحابنا فحكى فيه وجها والصواب القطع بالتحريم
لان القلب يقع باليد لا باللسان اذا كتب
الجنب او المحدث مصحفا ان كان بحمل الورقة
او يمسها حال الكتابة فهو حرام فان لم يحملها
ولم يمسها ففيه ثلاثة اوجه الصحيح جوازه والثاني
تحريمه والثالث تجوز للمحدث وتحرم على الجنب
اذا مس المصحف المحدث او الجنب او الحائض
او حمل كتابا من كتب الفقه او غيره من
العلوم وفيه ايات من القرآن اثر يا مبعثرة
بالقرآن او التي الايات اقل من ثلاث متفرقة او حمل
متاعا في جملته مصحف او مس الجدار او الحلوي
او الخبز المنقوش به فالمذهب الصحيح الذي قطع به الجمهور حله
لانه ليس بمصحف وفيه وجه انه حرام وقال القاضي
القضاة ابو الحسن الماوردي في كتابه الحاوي يجوز
مس

مس الشباب المطرزة بالقرآن ولا يجوز لبسها بلا خلاف
لان المقصود من لبسها التبرك بالقرآن وهذا الذي
قاله ضعيف لم يوافقه احد عليه فيما رأيته بل صرح
الشيخ ابو محمد الجويني وغيره بجواز لبسها وهذا هو
الصواب والله اعلم واما كتب تفسير القرآن فان
كان القرآن فيها اكثر من غيره حرم مسها وحملها
وان كان غيره اكثر كما هو الغالب ففيه ثلاثة اوجه
اصحها الاحرم والثاني تحرم والثالث ان كان القرآن
خط يتميز بخط او حمرة ونحوها حرم وان لم يتميز
لم يحرم وقال صاحب التتمة من اصحابنا اذا قلنا لا يحرم
فهو مكروه واما كتب حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم فان لم يكن فيها ايات من القرآن لم يحرم مسها
ولا يلي لا تمس الا على طهارة ولم يكره وان كان فيها ايات
لم يحرم على المذهب بل يكره وفيه وجه انه يحرم وهو
الوجه الذي في كتب الفقه واما المنسوخ تلاوته كالشيخ
والشيخة فاحدهما اذا زنيا وما اشبه ذلك فلا يحرم
مسه ولا حمله قال اصحابنا وكذلك التوراة والانجيل
فصل اذا كان على بدنه المتطهر موضع من بدنه المتطهر
نجاسة غير معفو عنها حرم عليه مس المصحف بموضع
النجاسة بلا خلاف ولا يحرم بغيره على المذهب الصحيح
المشهور الذي قاله جماهير اصحابنا وغيرهم من العلماء
وقال ابو القاسم الفوراني من اصحابنا يحرم وحكاه اصحابنا
في هذا الموضع قال القاضي ابو الطيب هو الذي قاله المزني

بالاجماع ثم على المشهور قال بعض اصحابنا انه مكروه
والمختار انه ليس بمكروه من تحمله مافالبيع حيث
يجوز البيع يجوز له مس المصحف سواء كان تيمم الصلاة
اولغيرها ومن يجوز البيع له واما من لم يجد ماء ولا تراب
فانه يصلي على حسب حاله ولا يجوز له مس المصحف
لانه محدث فجوزنا له الصلاة المفروضة ولو كان معه
محدث مصحف ولم يجد من يودعه اياه وعجز عن الوضوء
جاز له حمله للضرورة قاله القاضي ابو الطيب ولا يلزمه
التيمم وفيما قاله نظر وينبغي ان يلزمه التيمم اما اذا خاف
على المصحف من حرق او غرق او وقوع نجاسة او حمولة
في يد كافر فانه يأخذه وان كان محدثا للضرورة فصل
هل تجب على الولي والمعلم تكليف الصبي المميز الطهارة
لحمل المصحف واللوح الذي فيه القرآن فيهما وجهان
مشهوران لاصحابنا احدهما اعني عند الاصحاب لا تجب
تجب المشقة فصل يصح بيع المصحف وشراؤه ولا كراهة
في شرائه وفي كراهة بيعه وجهان لاصحابنا اصحهما
وهو نص الشافعي انه يكره ومن قال لا يكره بيعه
ولا شراؤه الحسن البصري وعكرمة والحكم ابن عيينة
وهو مروي عن ابن عباس وكرهت طائفة من العلماء بيعه
وشراؤه وحكاه ابن المنذر عن علقمة وابن سيرين والنخعي
وشريح ومسروق وعبد الله بن يزيد ومروي عن عمر وابي
موسى الاشعري التغليظ في بيعه وروي هيت طائفة الى
التغليظ في الشراء وكراهة البيع حكاه ابن المنذر
عن

الى صح

عن ابن عباس وسعيد ابن جبير واحمد ابن حنبل
واسحاق بن راهويه رضي الله عنهم اجمعين واعلم انك
العاشر في ضبط الاسماء واللغات المذكورة في الكتاب
على ترتيبه وقوعها في كثيرة واشيعا ضبطها وايضاحها
وبسطها اجتمل مجلدة ضخمة لكن اشير اليها باوجز
الاشارات وارمز الى مقاصدها باحصر العبارات واقتصر
على الاهم منها في معظم الحالات فالاول منذ كل الخطبة
الحمد الثناء جميل الصفات الكريم في صفات الله تعالى
قيل معناه المفضل وغير ذلك والمنان رويناه عن
علي رضي الله عنه ان معناه الذي يبتدئ بالنوال
قبل السؤال الطول الغنى والسعة الهداية التوفيق
واللطف ويقال هدانا للايمان وهدانا الايمان وهدانا
الى الايمان سابر المعنى الباقي لديه عنده نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم العشرة خصائصه المحمودة قاله
ابن فارس وغيره اي الهم الله كهلة ذلك لما علم من
جميل صفاته وكرم شمائله قال الاهل اللغة يقال
فلان يحمد وفلانا اذا بلغ راه ونازعه الغلبة
قوله باجمعهم بايضم الميم وفتحها لغتان مشهورتان
اي جميعهم واجمع اي قطع وغلب اذا بلا لا يجاز بعض
الامر يجوز فتحها والدالها مفتوحة ويجوز ضم الدال
مع كسر اللام بقال خلق الشيء وخلق والمراد هنا وحلق
ولا تذهب حلاوته وحلاوته استظهر حفظه ظاهرا
الولدان الصبيان الحدثان بفتح الحاء والدال هو الحدث

٦٥٦٤
(٢٥٦٤)
(١٥٢)

هذه حاشية المفيد على
مختصر المعاني والبيان
للشيخ سعد
الدين التفتازاني
رحمه الله
تعالى
امين

وقف واجب شرعي هذا الكتاب المحروسة المصونة
فدخانه بنت الحاج احمد ابن الشيخ يوسف شتية
النجدي على طلبة العلم بالجامع الازهر وجعلت
متولها بخزنة ولدعمها الفقير محمد النجدي
الكائنة بالجامع الازهر بحارة البشبيشي
وشرطها في كتبها كشرطه في كتبه
عامله الله بعدله من غير او يبدل
تحريرا في غرة ربيع الثاني سنة ١١٧١ هـ

والحادثة والحدث بمعنى وهو وقوع ما لم يكن المألوف
الليل والنهار الرضوان بكسر الراء وضمها الانام الخلق
على المذهب المختار ويقال ايضا الانعم الدامغات الكاسرات
القاهرات الطعام بفتح الطاء المهملة بالغين المعجمة
أو هو غاد الناس الاماثل كالخيار واحدهم مثل وقد مثل
الرجل اى صار فاضلا خيار الاعلام جمع الانام
وصلى الله على النبي المختار المهدي من الضلال
وسبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين

رجوت الله عملك بحالي
يغني عن سؤالي
يا فارج الكروبين فرج عني ما أنا فيه
برحمتك يا أرحم الراحمين

اللهي حسناتي لا تنفعك وسيئاتي لا تضرك وأنت الغني عني وأنا الفقير إليك والفقر الذاتي موجب للغنى بك إذ ما يملك بلوغ المأمول وفي قصدك نيل السول فتملك مني ما لا ينفعك واغفر لي ما لا يضرك وارحم فاقتي وفقري وضعفي وضرري فإني أستحيي أن أسألك الجنة بحسناتي وما لا أرضاها وأنت أولى بالمغفرة بحسناتك العفو عن سيئات أحشاها فالسيئات مني موجبة لعقوبتي عني بأمر وشفعت رحمته كل شيء وعمرت بعمته كل حي فلم يرج عندي في معاملتهن يقول كل يعمل على شاكلته فشاكلتي ما تعلم وشاكلتك أن تعفو وترحم يا ممن شأن الفضل والجميل أن حسبي وعلم الوكيل وبك المحال فقير الحمير علي العوي
الطاهر به وعفا عنه بحاله سيدا ومولاه وصلى الله عليه وآله وصحبه وسلم

الملتجي إلى الركن والملتزم
عبيد الله محمد بن عمر ابن عرفة

كتاب التبيان

في آداب حملة القرآن

تأليف الشيخ الإمام العالم

الزماني أبي زكريا يحيى بن شرف
بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن حزام
النووي الشافعي رحمه الله ورحمه
وأسكنه فسيح جنته وأعاد علينا من بركته
آمين

(٢)

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

ما يتبادر من سياق الفواتح رحمه الله تعالى

حق على كل من قطب [illegible] الإسلام محمد حامد الصديقي رحمه الله تعالى

كتبه [illegible] الشافعي

لطف الله به وعفا عنه ورحمه

بمنه وكرمه آمين

الحمد لله وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم الحمد لله الذي هو الأول والآخر ... سمع علي هذا الكتاب المبارك المسمى بالتبيان ... الشيخ الإمام العالم الزاهد الورع الفقيه ... الطاهر الناسك الشهير الدين ... لطف الله به ونفعنا بعلومه ... ما لا يحصى من الأمور بحاه المحراب الحمل ... أربعاء رابع عشر ربيع الأول سنة أربع عشرة وسبعمائة ... وبركات سيدنا محمد بن محمد بن سليمان ... وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما كثيرا

الحمد لله الكريم المنان ذي الطول والاحسان ذي الفضل والامتنان ذي الجود والكرم والجلال والاكرام الذي هدانا للايمان وفضلنا على سائر الاديان ومن علينا بأن بعث الينا أكرم خلقه عليه وأفضلهم لديه وحصه وحمله وعده ورسوله محمد أصل الله عليه وسلم فجاءنا بعبادة الأوثان ناسخا لما كنا عليه من عبادة الأصنام والنيران الذي يجري بها الى يوم القيامة من جميعهم والغرض بها جميع أهل الزيغ والطغيان وفضله زمنا فزمنا بأنواع الفضائل والمناقب والعلوم والعرفان لا يحاط بكل ذلك لفرد ولا لغير الاحصاء وننزه الذكر حتى استطهرته صعاب الولدان ومحفوظه من يطرقها لمعتركات اليه والجنان ذي يحوط بحمد الله وسبه ما احلت الملوان وروق الأجيال وتلوه من اطباق أهل الحرف والايمان فجعلها ممن كل بر ما تسرج له صدور اهل الايمان احمده على ذلك وعزيز من يعبد الذي لا يحصى جميعه على عبد الايمان واشاد الملة على وفق جميع اجتلى وتباري المسلمين بالرضوان واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة مفصلة للعمران سعدة ساعيا بها الى الرحمن موصلة اياي الى سكنا الجنان

أما بعد

فان الله سبحانه وتعالى من على هذه الامة وزادها الله شرفا لدينه كمال انتقاء دين الاسلام ورسالة المبعوث اجره الامام عليه منه افضل الصلوات والتسليم وأكرمها بكتابه أفضل الكلام وجمع به سبحانه وتعالى جميع ما تاح اليه من اجازا لا ولين والمحرين والملوط والمثال والاداب وضروب الاحكام والحكم القطعيات الطاهرات بالدلالة المتصل جوازه عن ذلك ملخات به رسله صلوات الله عليهم وسلامه الرامحات لاهل الالحاد الضلال الطغام وسعى الرحمن في الاولى والزمان لا يعتاده والاعطاء به وملازمة الاداب معه وبذل الوسع في الاجتزام وقد صنف في فصل الاوقات من الاماثل والاعلام كتبا معززة ومفيدة اولي المهام والاحلام لكن بعض العصر عرج قطعا على عطا لعتها فسار لا يستوعب لها الا افراد من اولي المهام وزاد اهل بلدنا دمشق حماها الله وصانها وسائر بلاد الاسلام قصورين من الاعتنا بتلاوة القرآن اخر بعضا وتعلما وعرضا ودراسة في جماعات وفرادى مجتمعين وفي ذلك ما فيه الى الوايم زادهم الله حرصا عليه وعلى جميع انواع الطاعات مزيدي وجدي الجلال والاكرام ندعو الى ذلك الى جمع مجتمع في اداب جملته وطلبته واوصاف حفاظه وطلبته فدار حمله الله سبحانه الصمد الكبايه رئيس الحضرة له بيان داب جده وظلاته واز شادهم اليها وتسهيم عليها واوتر الاحتمار واجاد التطويل والاسكاد واقتصر في كل باب على طرف من الطرايف واز مزيد كل مرتب من ذلك الى بعض اسبابه فلذلك اذكر بما اذكر بحروف اشاريه وارتكاب اساليه وعبد الله من الحاضر العتيد فان مقصودي التسهيل اصل ذلك والاشارة بما اذكره الى ما حوته بما

الرحيم

الحمد

الاجيال

الرحيم

وأبرز

وتلبيهم

الرحيم

الباب الاول في اطراب من فضيله تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

الباب الاول في ترجم القرآن والغازي اعمارهم

الباب الثاني في اكرام اهل القرآن والحث على اجلالهم

الباب الثالث في اداب القارئ

الباب الرابع في اداب يتعلم القرآن ومتعلمه

الباب الخامس في اداب حامل القرآن

الباب السادس في اداب القراءة ومعرفة متعلق الكتاب ومقصوده

الباب السابع في اداب الناس كلهم مع القرآن

الباب الثامن في الاوقات والشروط المستحبة في اوقات واحوال مخصوصة

الباب التاسع في كتابة القرآن واكرام المصحف

الباب العاشر في ضبط الفاظ الكتاب

الباب الاول في اطراب من فضيلة تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

هناك والتسبب في اداري احضاره اساري جفظه وحفزه الاسفاع به وابتسازه ما وقع من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

الباب

المتجنسة

الباب الاول في اطراب من فضيله تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

فهرس ما فيه

الباب الاول في اطراب من فضيله تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

الباب الاول في اطراب من فضيله تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

الباب الاول في اطراب من فضيله تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

الباب الاول في اطراب من فضيله تلاوة القرآن وما ورد من ترغيب الاشراف والغلاب في الاواب اثبرد بها لتضبط لشرح واضبط الوجيز الواجب على ترغيب وترهيبه في باب في اخر الكتاب ليحمل سماع صاحبه ورول لشكل عن طالبه ويمدح في صحيح لك وفي جلا الابواب حمل من العوايد ونفا بتس من نهات القواعد وابرز الحادث الفجيعة والصعيفة مصاقات الى من رواها من اهل الثبات وقد اذ هلم ما ورد من ذلك في بعض الجمامات واعلم ان العلماء من اهل الحديث وغيرهم خوروا العمل بالضعيف في فضايل الاعمال ومع هذا فاني مضمر على الصحيح ولا اذكر الضعيف الا بعرض الاحوال وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي واليه بعوني واستنادي واسأله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من اخوال اهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد واسهل اليه شعاعة ان يوفقني لمرضاته وان يحلني بمرتبة شهداء وسعيده حق نعائه وان يعديني بحسن الثبات ويشرح جميع ابواب الخيرات ويعينني على انواع المكرمات ويديمني على ذلك حتى الممات وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه الكريم وان يجعل جميع اعمالي واحوالي ونياتي في الدارين مقربة اليه ومرضية لديه انه سميع مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

صحيحهما وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمن الذي يقرا القران مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا
يقرا القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها طيب حلو ومثل المنافق الذي يقرا القران مثل الريحانة
ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها
مر رواه البخاري ومسلم وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين رواه مسلم وعن ابي امامة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤوا القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه رواه مسلم
وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله القران
فهو يقوم به انا الليل وانا النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه انا الليل وانا النهار رواه البخاري
ومسلم ورويناه من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله مالا
فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها وعن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حرفا من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر امثالها
لا اقول الم حرف بل الف حرف ولام حرف وميم حرف رواه ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي
وقال حديث حسن صحيح وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله سبحانه وتعالى من شغله القران وذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
وفضل كلام الله سبحانه على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه رواه الترمذي وقال حديث
حسن وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في
جوفه شي من القران كالبيت الخرب رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وعن عبد الله
بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال لصاحب القران اقرا وارتق ورتل كما
كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند اخر اية تقراها رواه ابو داود والترمذي والنسائي وقال
الترمذي حديث حسن صحيح وعن معاذ بن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قرا القران وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيمة ضووه احسن من ضوء الشمس في بيوت
الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا رواه ابو داود وروى الدارمي باسناده عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال اقرؤوا القران فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القران وان هذا القران
مادبة الله فمن دخل فيه فهو امن ومن احب القران فليبشر وعن عبد الحميد الحماني قال سالت
سفيان الثوري عن الرجل يغزو احب اليك او يقرا القران قال يقرا القران لان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خيركم من تعلم القران وعلمه

الباب الثاني في ترجيح القراءة والقران

على غيرهما ... عن ابي مسعود الانصاري البدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله رواه مسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما
قال كان القراء اصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولا كانوا او شبانا رواه البخاري في
صحيحه وسياتي في الباب بعد هذا احاديث تدخل في هذا الباب واعلم ان المذهب الصحيح المختار الذي عليه
من يعتمد من العلماء ان قراءة القران افضل من التسبيح والتهليل وغيرهما من الاذكار وقد تظاهرت
الادلة على ذلك

الباب الثالث في اكرام اهل القران والنهي عن اذيتهم

قال الله تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وقال تعالى ومن يعظم حرمات الله
فهو خير له عند ربه وقال تعالى واخفض جناحك للمؤمنين وقال تعالى والذين يؤذون المؤمنين
والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا وفي الباب حديث ابي مسعود
الانصاري وحديث ابن عباس المتقدمان في الباب الثاني وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل
القران غير الغالي فيه والجافي عنه واكرام ذي السلطان رواه ابو داود وهو حديث حسن وعن
عائشة رضي الله عنها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم رواه ابو داود
في سننه والبزار في مسنده قال الحاكم ابو عبد الله في علوم الحديث هو حديث صحيح وعن جابر بن عبد
الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقران فاذا
اشير الى احدهما قدمه في اللحد رواه البخاري وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله عز وجل قال من اذى لي وليا فقد اذنته بالحرب رواه البخاري وثبت في الصحيحين
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشي من ذمته وعن
الامامين الجليلين ابي حنيفة والشافعي رحمهما الله قالا ان لم يكن العلماء اولياء الله فليس لله ولي
وقال الامام الحافظ ابو القاسم بن عساكر اعلم يا اخي وفقنا الله واياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه
ويتقيه حق تقاته ان لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك استار منتقصيهم معلومة وان من
اطلق لسانه في العلماء بالثلب ابتلاه الله قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم
فتنة او يصيبهم عذاب اليم

الباب الرابع في اداب معلم القران ومتعلمه

هذا الباب من انفع ... هو المقصود من الكتاب وهو طويل منتشر جدا وانا اشير الى مقاصده مختصرة
في فصول ليسهل حفظه وضبطه ان شاء الله تعالى فصل اول ما ينبغي للمقرئ والقارئ ان
يقصدا بذلك رضى الله قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة
ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة اي الملة المستقيمة وفي الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

آمام

إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وهذا الحديث من أصول الإسلام **وروينا** عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال إنما يحفظ الرجل على قدر نيته **وعن** غيره إنما يعطى الناس على قدر نياتهم **وروينا**
عن الأستاذ أبي القاسم القشيري رحمه الله قال الإخلاص إفراد الحق في الطاعة بالقصد وهو أن
يريد بطاعته التقرب إلى الله دون شيء آخر من تصنع لمخلوق أو اكتساب محمدة عند الناس أو محبة مدح
من الخلق أو معنى من المعاني سوى التقرب إلى الله تعالى قال ويصح أن يقال الإخلاص تصفية الفعل
عن ملاحظة المخلوقين **و**عن حذيفة المرعشي رحمه الله قال الإخلاص استواء أفعال العبد في
الظاهر والباطن **وعن** ذي النون قال ثلث من علامات الإخلاص استواء المدح والذم من
العامة ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال واقتضاء ثواب الأعمال في الآخرة **وعن** الفضيل بن عياض
رضي الله عنه قال ترك العمل لأجل الناس رياء والعمل لأجل الناس شرك والإخلاص أن يعافيك الله منهما
وعن سهل التستري رضي الله عنه قال نظر الأكياس في تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا أن
تكون حركته وسكونه في سره وعلانيته لله تعالى وحده لا يمازجه شيء لا نفس ولا هوى ولا دنيا
وعن السري رحمه الله لا تعمل للناس شيئا ولا تترك لهم شيئا ولا تعط لهم شيئا ولا تكشف لهم شيئا
وعن القشيري قال أفضل الصدق استواء السر والعلانية **وعن** الحارث المحاسبي رحمه الله قال الصادق هو القشيري صح
الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ولا يحب اطلاع الناس على
مثاقيل الذر من حسن عمله ولا يكره اطلاع الناس على السيء من عمله لأن كراهته لذلك دليل على على
أنه يحب الزيادة عندهم وليس هذا من أخلاق الصديقين **وعن** غيره إذا طلبت الله تعالى بالصدق
أعطاك الله مرآة تبصر فيها كل شيء من عجائب الدنيا والآخرة وأقاويل السلف في هذا كثيرة أشرنا
إلى هذه الأحرف منها تنبيها على المطلوب وقد ذكرت جملا من ذلك مع شرحها في أول شرح
المهذب وضممت إليها من آداب العالم والمتعلم والفقيه والمتفقه ما لا يستغني عنه طالب
علم والله أعلم **فصل** وينبغي أن لا يقصد به توصلا إلى غرض من أغراض الدنيا من مال أو رياسة أو
وجاهة أو ارتفاع على أقرانه أو ثناء عند الناس أو صرف وجوه الناس إليه أو نحو ذلك ولا يشين المقرئ
إقراءه بطمع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه سواء كان الرفق مالا أو خدمة وإن قل ولو كان
على صورة الهدية التي لولا قراءته عليه لما أهداها إليه قال الله تعالى من كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب وقال الله تعالى من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها
ما نشاء لمن نريد **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة
رواه أبو داود بإسناد صحيح ومثله أحاديث كثيرة **وعن** أنس وحذيفة وكعب بن مالك رضي

الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليماري به السفهاء أو يكاثر به العلماء
أو يصرف به وجوه الناس إليه فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذي من رواية كعب بن مالك وقال
أدخله الله النار **فصل** وليحذر كل الحذر من قصده التكثر بكثرة المشتغلين عليه والمختلفين
إليه وليحذر كل الحذر من كراهة قراءة أصحابه على غيره ممن ينتفع به وهذه مصيبة يبتلى بها بعض المعلمين
الجاهلين وهي دلالة بينة من صاحبها على سوء نيته وفساد طويته بل هي حجة قاطعة على عدم
إرادته بتعليمه وجه الله الكريم فإنه لو أراد الله تعالى بتعليمه لما كره ذلك بل قال لنفسه أنا
أردت الطاعة بتعليمه وقد حصلت وقد قصد بقراءته على غيري زيادة علم فلا عتب عليه **وقد**
روينا في مسند الإمام المجمع على حفظه وإمامته أبي محمد الدارمي رحمه الله عن علي بن أبي
طالب رضي الله عنه أنه قال يا حملة العلم اعملوا به فإنما العالم من عمل بما علم ووافق علمه
عمله وسيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف علمهم عملهم ويخالف سريرتهم علانيتهم
يجلسون حلقا فيباهي بعضهم بعضا حتى إن الرجل ليغضب على جليسه أن يجلس إلى غيره ويدعه أولئك
لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله تعالى وقد صح عن الإمام الشافعي رحمه الله أنه قال وددت
أن الخلق تعلموا هذا العلم يعني علمه وكتبه على أن لا ينسب إلي حرف منه **فصل** وينبغي للمعلم أن
يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها والخلال الحميدة والشيم المرضية التي أرشده الله إليها من الزهادة
في الدنيا والتقلل منها وعدم المبالاة بها وبأهلها والسخاء والجود ومكارم الأخلاق وطلاقة الوجه
من غير خروج إلى حد الخلاعة والحلم والصبر والتنزه عن دنيء الاكتساب وملازمة الورع
والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والخضوع واجتناب الضحك والإكثار من المزح
وملازمة الوظائف الشرعية والتنظف بإزالة الأوساخ والشعور التي ورد الشرع بإزالتها
كقص الشارب وتقليم الظفر وتسريح اللحية وإزالة الروائح الكريهة والملابس المكروهة كقص
وليحذر كل الحذر من الحسد والرياء والعجب واحتقار غيره وإن كان دونه وينبغي أن
يستعمل الأحاديث الواردة في التسبيح والتهليل ونحوهما من الأذكار والدعوات وأن يراقب
الله تعالى في سره وعلانيته ويحافظ على ذلك ويكون تعويله في جميع أموره على الله تعالى
فصل وينبغي له أن يرفق بمن يقرأ عليه ويرحب به ويحسن إليه بحسب حاله فقد روينا عن
أبي هارون العبدي قال كنا نأتي أبا سعيد الخدري رضي الله عنه فيقول مرحبا بوصية
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الناس لكم تبع وإن رجالا يأتونكم
من أقطار الأرض يتفقهون في الدين فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا رواه الترمذي وابن ماجه
وغيرهما **وروينا** نحوه في مسند الدارمي عن أبي الدرداء رضي الله عنه **فصل** وينبغي

ان يريد لهم النصح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله
ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم ومن النصيحة لله ولكتابه اكرام طالبيه فاذنه وطلبته
وارشاده الى مطلبه والرفق به ومساعدته على طلبه بما امكن ويليق قلبه للطلب وان يكون
سجيحا عليه في نوع مطلوبه ويحرضها له على التعليم وسعي ان يذكره فضيله ذلك لتكون تيسيرا
في نشاطه وزيادة في نصبه وترهيبه في ابدي وتهديده عن الزكون الى لهوه والاعتراض عما وذكر ان
الاستغال بالقرآن وسائر العلوم الشرعية هم طريقة الجاريين وعباد الله العارفين وان
ذلك رتبة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وسعي ان يجنوا على الطالب وهي يصالحه
كما يحب مصالح نفسه ويجري المتعلم مجرى ولده في الشفقة عليه والاهتمام لمصالحه والحث
على تحصيل سعادته الدارين وفي هذا ورد في بعض الاخبار فان الله يحب ثبات اسعد ما قال اكرم الناس
على جليسي الذي يحاط الناس حتى يجلس الى لو استطعت ان لا يقع الذباب عليه لفعلت وفي رواية
الا الذباب لمعنى عليه فوددت وسعي ان لا يعظم المتعلمين بل لا يتواضع مع جميعهم فيدخل
في التواضع لآحاد الناس شيأ كثيرة معروفة فكيف تهاون الذين هم بمنزلة ولده مع ما هم
عليه من الاشتغال بما افترض عليه من حق الله وتزويدهم اليه وقد جاء عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه من المتعلمون ومن يعلمون منه وعن ابو ايوب السختياني رحمه الله سعى ان يصغر
الذباب على راسه تواضعا لله عز وجل فصل سعي ان يؤدب المتعلم على الوجه بالادب
الشيبة والبسيم المرضي وزيادته نفسه بالوقوف الحقيقة والعودة الصيانة في جميع امور الدين
الباطنة والجلية وخرجه ما فوقه وما دونه المتحرزات على الاطلاق والصدق وحسن السمات
وسزاوة الله في جميع الحالات وتعريفه ان ذلك نفع عليه لدوات المعارف ويسترح
صدوره وتنفي من قلبه سامع الحكم والطائفين وشاركه في علمه وحاله ونوع ما فعلا لدوا فصل
فصل تعليم المتعلمين ومن كماله فان لم يكن يصلح الا واحدا فعين عليه فان كان هناك
جماعة فصل المعلم بعضهم وامتعوا المذاكرة لهم فان قام بعضهم سقط الفرض عن الباقين وان
طلبه جميعهم واسع فاطهم الوجهين الله الا يأثم بل يكره له ذلك ان لم يكن له عذر فصل سعي
للمعلم ان يكون حريصا على تعليمهم ونشره الذكر على صالح نفسه الدنيوية الى ليشبت ضروريه
وان لا يخرج فلبه وجه الخلوته لاجزائهم من الاسباب الشاغلة كلما هو كذلك ومعروفه وان

يكون حريصا على تفهيمهم وان يعلمهم كل انسان منهم ما يليق به ولا يحمل على ترك الاحتمال الاكثار
ولا يقصر في تحمل الزيادة ويأخذهم ما جاء محمود طباعهم وينهى عن ترك تفهم سعادتها لما حث عليه منه
باعجاب او عين او من ضعفه تعسفا لطيفا ما يحسن معين ولا يحسن احدا منهم لزامه وتطهر منه
ولا يستكثر عليه ما انعم الله تعالى به عليه فان الحسد للاجاب حرام شديد التحريم فكيف للمتعلم
الذي هو سبيل الوالد ولكون ومن يصله الى معلمه في الاحوة النواب الجزيل والى ابدي الما الجميل
فصل ويعلم في تعليمهم اذا ارجحوا الاول فالاول فان رضي الاول لعديم فين وزنه وسعي
ان يظهر لهم اليسر وطلاقة الوجه وسعة الصدر وسئل عن سر عافيته فقال العلم
ولا يمتنع من تعليم الجيد لكونه مع صحيح البنية فقد قال سعيد بن عن طلبهم للعلم وفا الوا طلبنا
العلم لغير الله فابا العلم ان يكون لله معناه كان عاقبته ان صار لله تعالى فصل
ونصون نفسه في حال القراءة عن العيب وعيبه عن ما يزهدها من عن ناحيه ويعمل على اجادة في السبيل
القبلة وجلوس بوقار ويكون بها سفا طبعه واذا وصل الى موضع خارج صلى ركعتين سوا
كان الموضع مسجدا او غيره فان كان مسجدا كان اكد وانه ذكره الحليمي وبه قال ابن نصر الصحيح
ويعيد ترددا ان شاء او غير متزيد به وزوي ابو كرين ابي داود النخعي في اسناده ان عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه كان يمر في الناس المتعبد حاشا على ركعتين فصل وسراد انهم
المذاكرة وسأتي معنى يعني به ان الاندال العلم ولا يدوم الا ان كان نشيطا في من يعلم منه لسعلم منه
فيه وان كان المعلم علمه فمن دونه بل يصون العلم عن ذلك كما فعله عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
وحكايا نهم في هذا كثير مشهورة فصل وسعي ان يكون حلسه واسع المكان حسانا
فيه فعل الحرص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ذلك رواه ابو داود في سننه وفي البلد
الادب باسناد صحيح من رواية ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فصل وراد ان المعلم جمع
ما ذكرناه من اداب المعلم في نفسه اداب المتعلم ومن اداب ان يحتمل اسباب المشقة عن هم
التحصيل الانسا لا يبدسه للحاجه وسعي ان يعلم قلبه من الاذيان ليسلم لقول القرآن في خطبه
واستغفار فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا ان الكلام في الخير خير من
ضلع الخير كله واذا فتحت فتحت كلها الا وهي القلب وقد احسن القائل ه

ه سلسلا العلم العلم كما سلسل الرمل الذي هو ه وسعي ان يتواضع لمعلمه ويتادب معه
وان كان اصغر منه سنا واقل سهما ونسبا وصلاحا وغير ذلك ويتواضع المعلم بترك اصعب يزكه
وقد قال ابو اه العلم حرب للعالم كما ان السيل حرب للجار الغالي ه وسعي ان يقاد لمعلمه
ويتاوزه وان يوزه كلما رجع العامل قبل قول الطبيب الناصح الحاذق وهذا الولي فصل

ولا يتعلم الا ممن كملت أهليته وظهرت ديانته وتحققت معرفته واشتهرت صيانته فقد قال محمد
بن سيرين ومالك بن انس وغيرهما من السلف هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم وعليه أن
ينظر معلمه بعين الاحترام ويعتقد كمال أهليته ورجحانه على طبقته فانه أقرب الى انتفاعه به
وكان بعض المتقدمين اذا ذهب الى معلمه تصدق بشيء وقال اللهم استر عيب معلمي عني ولا تذهب بركة
علمه عني وقال الربيع صاحب الشافعي رحمهما الله تعالى ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر الي
هيبة له **وروينا** عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال من حق العالم عليك أن تسلم
على الناس عامة وتخصه دونهم بالتحية وان تجلس امامه ولا تشيرن عنده بيدك ولا تغمزن بعينيك
ولا تقولن قال فلان خلافا لقوله ولا تغتابن عنده احدا ولا تسار في مجلسه ولا تأخذ بثوبه ولا تلح
عليه اذا كسل ولا تعرض أي تشبع من طول صحبته وينبغي أن يتأدب بهذه الخصال التي أرشد اليها علي
كرم الله وجهه وان رد عليه شيخه قولا فان تعدد عليه رده ما فارق ذلك المجلس **فصل**
ويدخل على الشيخ كامل الحالة متطهرا مما ذكرناه في المعلم متطهرا مستعملا للسواك فارغ القلب
من الامور الشاغلة وأن لا يدخل بغير استئذان وان يسلم على الحاضرين اذا دخل ويخصه وان يسلم
عليه وعليهم اذا انصرف كما جاء في الحديث فليست الاولى باحق من الثانية ولا يتخطى رقاب الناس بل
يجلس حيث ينتهي به المجلس الا ان يأذن له الشيخ في التقدم او يعلم من حالهم ايثار ذلك ولا يقيم احدا من
موضعه فان آثره غيره لم يقبل اقتداء بابن عمر رضي الله عنهما الا ان يكون في تقدمه مصلحة للحاضرين
او امره الشيخ بذلك ولا يجلس وسط الحلقة الا لضرورة ولا يجلس بين صاحبين بغير اذنهما وان
فسحا له قعد وضم نفسه **فصل** وينبغي ايضا ان يتأدب مع رفقته وحاضري مجلس الشيخ فان
ذلك تأدب مع الشيخ وصيانة لمجلسه ويقعد بين يدي الشيخ قعدة المتعلمين لا قعدة المعلمين
ولا يرفع صوته رفعا بليغا من غير حاجة ولا يضحك ولا يكثر الكلام من غير حاجة ولا يعبث بيده
ولا بغيرها ولا يلتفت يمينا ولا شمالا من غير حاجة بل يكون متوجها الى الشيخ مصغيا الى
كلامه **فصل** مما تأكد الاعتناء به أن لا يقرأ على الشيخ في حال شغل الشيخ وملله واستيفازه
وروعه وفرحه وجوعه وعطشه ونعاسه وقلقه ونحو ذلك مما يشق عليه او يمنعه من كمال حضور
القلب والنشاط وان يغتنم اوقات نشاطه ومن آدابه ان يحتمل جفوة الشيخ وسوء خلقه ولا يصده
ذلك عن ملازمته واعتقاد كماله ويتأول لافعاله واقواله التي ظاهرها الفساد تأويلات صحيحة
فما يعجز عن ذلك الا قليل التوفيق او عديمه واذا جفاه الشيخ ابتدأ هو بالاعتذار الى الشيخ واظهر ان
الذنب له والعتب عليه فذلك انفع له في الآخرة والدنيا وابقى لقلب شيخه له وقد قالوا ٥ ٥
من لم يصبر على ذل التعلم بقي عمره في عماية الجهالة ومن صبر عليه آل أمره الى عز الآخرة والدنيا

رضي الله عنه قيل لا يطلب احد هذا العلم بالملك وعز النفس فيفلح ولكن من طلبه بذل النفس وضيق العيش
لا تعلو لهم طلب العلم الا باربعة اشياء بالفراغ والمال والحفظ والورع ٥

وقف على طلبة العلم بالازهر

المدينة المعروفة المحاسبي بضم الميم قال السمعاني قيل له ذلك لانه كان يحاسب نفسه وهو
ممن جمع له علم الظاهر والباطن غرق الحسن بفتح الغين واسكان الراء وبالقاف بعدها هاء بحجاه
فليتبوأ مقعده من النار فليتبوأ وقيل فليسحره قيل هو دعاء وقيل هو خبر الدلالة بفتح الدال وكسرها
ويقال دلوله بضم الدال واللام الطوية بفتح الطاء وكسر الواو قال اهل اللغة هي الضمير الراقي
جمع برهوم وهو العظم الذي من نحو البحر والعانوع حلسون حلقا بفتح الحاء وكسرها العيان
ابن ماجة هو ابو عبد الله محمد بن يزيد ابو الدرداء اسمه عويمر وقيل عامر تحنو على الطالب اي تعطف
عليه وتشفق ابو ايوب السختياني بفتح السين وكسر الياء قال ابو عمر بن عبد البر كان ايوب السختياني
يبيع الجلود بالبصرة ولهذا قيل السختياني الرابعة بفتح الباء مصدر ربع الرحل وربع بفتح الراء وضمها
اذا فاق اصحابه حلقة العلم ونحوه باسكان اللام وهذه هي اللغة الفصيحة المشهورة ويقال
بفتحها في لغة قليلة حكاها ثعلب والجوهري وغيرهما الزقة بضم الزاي وكسرها العار فعدة
المتعلمين بكسر القاف والمعسر الجماعة الذين امرهم واحد قوله وسعدوا بها بالنهار اي يعلون
بما فيها ابو سليمان الخطابي منسوب الى جد من اجداده اسمه الخطاب واسم ابي سليمان حمد
بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب وقيل اسمه احمد الزهري هو ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله
بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحرث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب البصري
بفتح الباء وكسرها الشعبي بفتح الشين اسمه عامر بن شراحيل بفتح الشين تميم الداري منسوب
الى جد له اسمه الدار وقيل منسوب الى دارين موضع بالساحل ويقال نعيم الديري نسبة الى دير
كان يتعبد فيه وقيل غير ذلك وقد اوضحت الاختلاف فيه في اول شرح صحيح مسلم سلم بن عتر
بكسر العين المهملة واسكان التاء المثناة من فوق الدورقي بدال مهملة مفتوحة ثم واو
ساكنة ثم راء مفتوحة ثم قاف ثم ياء النسب قيل انها نسبة الى القلانس الطوال التي تسمى الدورقية
وقيل كان ابوه ناسكا عابدا وكانوا في ذلك الزمن يسمون الناسك دورقيا وقيل نسبة الى
دارين بلدة بفارس او غيرها منصور بن زاذان بالزاي وبالذال المعجمة قوله يحتبي ابي نصب
ساقيه ويحتوي على ملتقى ساقيه ويحزمه بيديه او بثوب والحبوة بضم الحاء وكسرها اسم لذلك
الفعل والهذرمة بالذال المعجمة سرعة الكلام الغزالي هو محمد بن محمد بن محمد بن احمد وهكذا
يقال بتشديد الزاي وقد روي عنه انه انكر هذا وقال انما انا الغزالي بتخفيف الزاي
منسوب الى قرية من قرى طوس يقال لها غزالة طلحة بن مصرف بضم الميم وفتح الصاد وكسر الراء
وقيل يجوز فتح الراء ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين واسمه عوف بن مالك الجشمي بضم
الجيم وفتح الشين المعجمة منسوب الى جشم جد له الفسطاط فيه ست لغات فسطاط وفسطاط

ما البادي من الطاو ساط بتشديد السين والقاف بين مضمومة ومكسورة والمراد به الحمية والمراق الدوي بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء صوت لا يفهم ٥ النجعي بفتح النون والخا منسوب الى النجع جد سلة حلبساه بفتح اللام ويجوز اسكانها في لغة قليلة ٥ الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف ٥ الغداء كالعود وثيات الحرب ونحوها مما يكبش المتحيد منه تسلمن وبشار بالمثناه ثم بالسين المهملة ٥ ابواسيد بضم الهمزة وفتح السين اسمه مالك بن ربيعة شهد بدرا الشطحي بكسر الطاء وفتحها منسوب احدا بكسر الجيم وهو مصدر الاشان بضم الهمزة وكسرها لغتان ذكرهما ابوعبيد وابن الجواليقي وهو فارسي معرب وهو بالعربية المحصة خرص وهو ايسان همن اشيلة كراسي اصواس جوزمه التشديد للياء وتخفيفها وكذا كل ما كان من اجلها هذا واحده مشددا جاز في جمعه التشديد والتخفيف الرومانى بضم الراء واسكان الواو منسوبان الى رومان بلده معزوفة قوله صلى على حب حاله هو بفتح السين اي على قدر طاقته ٥ الحمام معروف وهو مذكر عند اهل اللغة الحشوس مواضع الهدرة والبول المتحدله واحدها حش بضم الحا وفتحها لغتان فخذ الانسان بفتح الخا وكسرها لغتان ٥ الحجارة بكسر الجيم وفتحها بن حزام اسم بهز بن حكيم بفتح اليا واسكان الها وبالزاي رحلة رزانه بضم الراء ٥ احمد بن ابي الحوارزي بفتح الحا وكسر الراء ومنهم من يفتح الراء وكان شيخنا ابو البقا خالد النابلسي رحمه الله يحكيه وربما اجازه وكان علامة وقته في هذا الفن مع كمال حققه فيه واسم ابي الحوارزي عبد الله بن ميمون بن عباس بن الحرث الجرعي بضم الجيم ابو الجوزاء بفتح الجيم وبالزاي اسمه اوس بن عبد الله وقيل اوس بن خالد ابن جشر بحا مهمله مفتوحه ثم با موحدة ثم راء ساكنة ثم تا مثناه من فوق مفتوحه ثم راء الرجل الصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد كذا قاله الزجاج وصاحب المطالع وغيرهما ابو ذر اسمه جندب وقيل برير بضم الموحدة الباء وتكرير الراء احرجوا النساب اكسبوها السحار بكسر السين العلامة السراك هو السير الزمن الذي يكون في النعل على ظهر القدم ٥ ام سلمة اسمها هند وقيل رمله وليس بشي عبد الله بن معقل بضم الميم وفتح العين المعجمه والقاف اللغط بفتح العين المعجمه واسكانها لغتان هو اختلاط الاصوات ٥ الجمعه بضم الميم واسكانها وفتحها قاله الفرا والواحدي المعرد بال بفتح بكسر الواو ٥ الاوزاعي اسمه عبد الرحمن بن عمرو امام اهل الشام في عصره منسوب الى موضع بباب الفراديس يقال له الاوزاع وقيل قبيله وقيل غير ذلك عزرب بعين مهملة ثم زاي ساكنة ثم راء مفتوحة ثم با موحده نهيك بن الخصيب بضم الخاء وفتح الصاد المهملتين ٥ نضالة بفتح الفاء الله اسداها بفتح الهمزة والدال اي اسمعها العسه بفتح القاف لغتيه ٥ طرنهم اي حزبهم كذا قاله اهل اللغة ٥ الاعمش سليمن

بن مهران ابو العالية بالعين المهملة اسمه رفيع بضم الراء ابو لبابة الصحابي بضم اللام اسمه بشير وقيل رفاعة بن عبد المنذر ٥ العشيه الظلمه قوله عيناه تذرفان اي تصب دمعهما وهو بفتح التا المثناة من فوق وكسر الراء ٥ تحطبكم اي بتاكم ٥ الايام المعدودات ايام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر تسمى العاطس بهو بالسين وبالشين ٥ العقال المذكور المروزي هو عبد الله بن احمد بن يعرب بضم الراء على اللغة الصحيحة وفي لغة بكسرها العروي منسوب الى مرو مدينة من هراة ومرو يقال لها انطاكية واسمه الحشن بن مسعود ٥ الرمال جمع اصل وهو اخر النهار وقيل ما بين العصر وغروب الشمس ٥ زيد بن الحرث بضم الزاي وبعدها موحده مفتوحه سبوح قدوس بضم اولهما وبالفتح لغتان مشهورتان ٥ ابو قلابه بكسر القاف وتخفيف اللام وبالبا الموحده اسمه عبد الله بن زيد يحيى بن وثاب بالمثلثه مشدده ٥ معاذ بن زفاعة بضم الميم وبالعين المهملة واخره نون الشحر بكسر الشين وبالحاء المعجمة والخا مشددة ٥ الحكم بن عتيبة هو بالمثناه من فوق ثم بالمثناه من تحت ثم موحدة المحيي والممات الحياة والموت ٥ اوزعهم اي الهمهم ٥ حمدا يوافي نعمه اي يحصل النعم ويكافئ مزيده هو بهمزة اخره ويكافي معناه يقوم بمقابلة ما زاد من النعم ٥ مجالد الراوي عن الشعبي بالجيم وكسر اللام الصنبري بفتح الصاد المهملة والميم وقيل بضم الميم وهو غريب وقد بسطت بيانه في تهذيب الاسما واللغات فهذا اخر ما حررته في ضبط مشكل ما وقع في هذا الكتاب وما بقي فيها تركته لظهوره وما ذكرته من الظاهر قصدت بيانه لمن لا يخالط العلما فانه ينتفع به ان شا الله تعالى وهذا اخر ما يسر من هذا الكتاب وهو بحمد الله مختصر بالنسبة الى اداب القراء ولكني حملني على اختصاره ما ذكرته في اول الكتاب وانا اسال الله العظيم النفع العميم به لي ولاحبابي ولكل ناظر فيه وسائر المسلمين في الدارين

والحمد لله رب العالمين حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده ٥
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم ٥

كتاب الاربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام
للامام محيي الدين النواوي ٥
تغمده الله برحمته امين امين ٥